جامعة الدول العربية
قطاع الشؤون الاجتماعية
إدارة المرأة والأسرة والطفولة

تزويج الأطفال في المنطقة العربية: الواقع والمأمول

لقد أكدت جامعة الدول العربية في الميثاق العربي لحقوق الإنسان على ضمان حماية الطفل وبقائه ونمائه ورفاهيته في جو من الحرية والكرامة، وعملت على تفعيل أجندة تمكين الفتاة بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان من خلال عقد ندوات لـ "الفتاة العربية" لتسليط الضوء على واقعها الاجتماعي والتربوي والمهني ودورها في التنمية وكذلك متابعة التشريعات والقوانين التي تحظر عمل الأطفال وتسعى للقضاء عليه ومنع استغلال الشابات في العمل بأي طريقة من شأنها أن تؤثر سلبًا على نموهم العقلي والجسدي والاجتماعي والأخلاقي، والتي تهدف لوضع حد لزواج الأطفال والعمل على القضاء عليه، كخطوة أولى على الطريق الصحيح الذي من شأنه تعزيز التمكين الاجتماعي والثقافي والاقتصادي للفتيات في المنطقة العربية.

السفيرة د. هيفاء أبو غزالة

الأمين العام المساعد

رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية

تواجه المنطقة العربية تحديات جمة بسبب تفاقم قضية زواج الأطفال وبشكل خاص أثناء النزاعات وحالات عدم الاستقرار، بالإضافة إلى جائحة COVID-19والتي تسببت في تفاقم عدم المساواة في مجتمعاتنا وتراجع في معالجة قضية زواج الأطفال، إن هذه التحديات تتطلب تعبئة قوية للموارد والشراكات لمواجهتها، ويجب أن تكون استجاباتنا لإنهاء زواج الأطفال متعددة القطاعات وأن تستبق التحديات المقبلة، ونعمل على تعزيز دور المجتمعات المحلية في التصدي لها، بما في ذلك أولئك الأكثر ضعفاً، ولا ينبغي ترك أي شخص خلف الركب كما تم الالتزام به في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، فالاستجابة المشتركة من قبل الجهات الحكومية لمسألة زواج الأطفال ستؤدي إلى زيادة الزخم لإنهاء هذه القضية من خلال حشد جميع أصحاب المصلحة وكذلك ضمان اتباع منهج منسق حتى لا تتخلف أي فتاة عن الركب، بما في ذلك من هم في وضع أكثر تهميشًا.

الأستاذ/ الدكتور لؤي شبانة

المدير الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة للسكان

شكر وتقدير

تتقدم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاجتماعية- إدارة المرأة والأسرة والطفولة) بالشكر والتقدير الخاص لصندوق الأمم المتحدة للسكان لمساهمتها في دعم وعقد منتدى "الزواج القسري والمبكر للفتيات في المنطقة العربية"، وإعداد الدراسة البحثية حول "تزويج الأطفال في المنطقة العربية: بعنوان الواقع والمأمول" وذلك تتويجاً للشراكة المتأصلة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان بهدف توحيد وتنسيق الجهود لضمان لحماية وتمكين النساء والفتيات على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية.

وتتوجه بالشكر والتقدير إلى الآليات الوطنية المعنية بشؤون الأسرة والطفولة في الدول العربية لمشاركتها الفاعلة في إعداد الدراسة البحثية حول تزويج الأطفال في المنطقة العربية بعنوان "الواقع والمأمول" وحرصها الدائم والمستمر للمشاركة في أعمال المنتدى ومساهمتها في تقديم مداخلات هامة أثرت نتائج أعماله .

وتثمن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الدور الهام للخبير الدكتور أحمد عبد الناظر مُعد الدراسة البحثية حول تزويج الأطفال في المنطقة العربية بعنوان "الواقع والمأمول"، تحت إشراف السفيرة د. هيفاء أبو غزالة الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية ومراجعة الوزير مفوض/ دينا دواي مدير إدارة المرأة والأسرة والطفولة، والسيد/ عمران فياض مسؤول ملف الطفولة بإدارة المرأة والأسرة والطفولة.

المحتوى

المقدمة	**3**
مدخل عام: تعريف المفاهيم	**4**
I. السياق القانوني وإطار العمل الدولي والإقليمي لتزويج الأطفال. - المسألة، قضية حقوق - من الاتفاقيات والأطر القانونية الدولية ووثائق الإجماع السياسي ذات العلاقة بتزويج الأطفال. - ...وعلى الصعيد الإقليمي العربي	**6**
II. تزويج الأطفال: المشهد في العالم وفي المنطقة العربية - الملمح في المنطقة العربية - حجم المشكلة وتفرعاتها - التقاطع بين المتغيرات	**9**
III. تزويج الأطفال: الأسباب وعوامل الدفع في المنطقة العربية - الأسباب - تزويج الطفلات في ظروف انعدام الأمن والأزمات.	**17**
IV. تداعيات وآثار تزويج الأطفال - تزويج الطفلات: تعدي على عدد من الحقوق الإنسانية - تكلفة تزويج الأطفال	**21**
V. كيف يتم التعامل مع ممارسة تزويج الأطفال في المنطقة العربية؟	**25**
VI. إشكالية البيانات وأثرها على مستوى ونوعية المعرفة وعلى التخطيط	**36**
VII. الطريق نحو الأفضل - الرسائل الرئيسية - التوصيات	**39**
قائمة المراجع المعتمدة	**43**
قائمة الجداول والأشكال	**44**

تزويج الطفلات في المنطقة العربية: الواقع والمأمول

المقدمة:

تنتشر ممارسة تزويج الأطفال في كل أقاليم العالم تقريبا بتفاوت كبير بينها في انتشارها وحدّتها، ولا تستثنى من ذلك المنطقة العربية، التي وإن تبقى الممارسة في بعضها ضعيفة من حيث العدد، فإنها موجودة في بعضها بمعدلات تبعث على الانشغال وتدعو إلى مضاعفة الجهود والتحرّك بمنهجيات وآليات أكثر فاعلية وأنجع أثرا.

وتتناول هذه الدراسة ممارسة تزويج الأطفال في المنطقة العربية من عديد الزوايا والأوجه التي تشمل البُعد العددي الإحصائي والتحليل السببي الذي يُغطّي العوامل الثقافية والفكرية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية التي تدفع الأسر إلى تزويج بناتها في سنّ الطفولة، أو التي تمثّل عائقا أمام التصدي للظاهرة والقضاء عليها.

ولئن كان العنوان الرئيس لهذه الدراسة هو "تزويج الأطفال"، فإن محتواها مركّز أساسا على زواج الطفلات في البلدان العربية اعتبارا لأن نسبة زواج الأطفال الذكور قبل سن 18، تبقى ضعيفة جدا ودون أيّ اعتبار إحصائيّ مؤثّر.

لقد حصل الوعي لدى الكثير من الفاعليين السياسيين والمفكرين والباحثين وخلايا المجتمع المدني في العالم، وكذا في المنطقة، بخطورة هذه الممارسة وفظاعتها أحيانا، وبما تمثّله من تعدّ صارخ على حقوق الإنسان بما فيها حقوق الأطفال، فتحرّكوا بصيغ وآليات عدّة للتصدي لها ومقاومتها. وانضمّت البلدان العربية إلى الحراك العالمي من خلال مصادقتها على المعاهدات والمواثيق وبرامج العمل الرامية إلى تطويق هذه الممارسة والتصدّي لها والوقاية منها دوليا وإقليميا، فعدّلت تشريعاتها واعتمد بعضها آليات ومؤسسات واستراتيجيات خصوصية للغرض ذاته، وهو ما سمح، في فترة ما بتحقيق نتائج إيجابية وتسجيل انخفاض في معدلات تزويج الأطفال، إلاّ أن الجهد المبذول لم يكن بقدر قوّة الالتزام، ولم يكن

نسق التقدّم كافيا للقضاء على الظاهرة أو حتى تقليصها بصفة كبيرة ولا مسترسلة. وعلى المستوى الإقليمي، أولت الإدارات والهياكل المتخصصة في جامعة الدول العربية أهميّة كبيرة للمسألة، وتناولتها في العديد من التظاهرات السياسية والفكرية، بشراكة ودعم من المنظمات والجهات الدولية المعنية، وأصدرت حولها عددا من المعاهدات والمواثيق والتوصيات بغاية مجابهتها والقضاء عليها. وجاءت الأزمات الأمنية والصراعات المسلّحة وموجات التهجير واللجوء لتعكس الاتجاه في بعض البلدان، إذ تذهب التقديرات بأن مُنحنى ممارسة تزويج الطفلات قد عاد إلى الارتفاع من جديد في البلدان والمجتمعات المحلية التي تعيش ظروفا إنسانية صعبة نتيجة تلك الأزمات. وساهمت جائحة كوفيد 19 في تعقيد الوضع من خلال ما أفرزته من تداعيات زادت من نسب الفقر والانقطاع عن الدراسة والتفكّك الأسري وارتفاع منسوب العنف...

وتستعرض هذه الدراسة بيانات وتحاليل حول تقاطع ظاهرة تزويج الأطفال بحقوق الإنسان وبالمساواة القائمة على النوع الاجتماعي والعنف ضد المرأة والفتاة، وبالعديد من المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والصحية. كما تحاول تفكيك أسبابها ودوافعها المختلفة والمتداخلة والتي تشجّع عليها وتحدّ من جهود التصدّي لها.

وتخصّص الدراسة جزءا من أقسامها لاستعراض وتحليل الآثار الكارثيّة أحيانا للممارسة وكذلك السبل التي اعتمدتها الدول العربية في التعامل معها بإيجابياتها وحدودها.

مدخل عام: تعريف المفاهيم:

تتناول هذه الورقة موضوع تزويج الأطفال أو القصّر وما يتصل به من مواضيع ومفاهيم مثل العنف القائم على النوع الاجتماعي والزواج القسري، ...

وتتعدّد صيغ تعريف هذه المفاهيم والمصطلحات دون كبير اختلاف بينها:

زواج الأطفال:

- **"زواج رسميّ أو اقتران غير رسميّ قبل بلوغ سن الثامنة عشرة عاما، وهو حقيقة واقعة بالنسبة للفتيات والفتيان على الرغم من أنه أكثر ضررا وبشكل غير متناسب على الفتيات[1] "**
- **" الزواج الذي يكون فيه أحد الطرفين على الأقل طفلا. ووفقا لاتفاقية حقوق الطفل، فإن الطفل هو كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه".[2]**

الزواج القسري:

- **" هو أي زواج يدخل فيه أحد الشريكين أوكلاهما بدون رضا تام مبني على حرية الاختيار عن علم ويعتبر تزويج الأطفال شكلا من أشكال الزواج القسري، وهو أية زيجة يقلّ فيها سن أحد**

[1] - الاسكوا-هيئة الأمم المتحدة للمرأة – جامعة الدول العربية – منظمة المرأة العربية: التقرير العربي الشامل حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 25 عام 2019

[2] - مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة/ الدورة 26: منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكّر والزواج القسري والقضاء على هذه الممارسة

الطرفين عن 18 عاما بما يجعله دون السن التي يمكنه فيها التعبير عن الرضا تعبيرا حرّا تامّا مستنيرا".[3]

- **"أي زواج يحدث دون موافقة أحد الطرفين أو الطرفين معا، موافقة تامة وحرّة و/أو حين لا تكون لدى أحد الطرفين أو الطرفين معا القدرة على إنهاء الزواج أو الانفصال لأسباب منها الإكراه أو الضغط الاجتماعي أو الأسري الشديد[4].**

وللإشارة، غالبا ما تُستخدم مصطلحات "تزويج الأطفال" و"زواج الأطفال" و"زواج القصّر". للدلالة على نفس الشيء.

العنف ضد المرأة:

" أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه أو يرجح أن يترتب عليه أذى ومعاناة للمرأة سواء من الناحية الجسمانية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة".[5]

بهذه المعاني فإن كل تزويج للأطفال هو زواج قسري وليس كل زواج قسري هو تزويج للأطفال. كما أن تزويج الأطفال هو أحد أشكال العنف المسلّط عليهم.

---

[3] - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان 2020

[4] -مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة / الدورة 26: منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري والقضاء على هذه الممارسة

[5] .من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة عدد 104/48: إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة

I. السياق القانوني وإطار العمل الدولي والإقليمي لتزويج الأطفال:

المسالة، قضية حقوق الإنسان:

تتنزل قضية تزويج الأطفال ضمن الإطار الشامل **لحقوق الإنسان** اعتبارا لأن حدوثها هو اعتداء صارخ وصريح لجملة من حقوق الإنسان الأساسية ومبادئها. فعلى الصعيد العالمي تتناول العديد من المواثيق والاتفاقيات المعنية بحقوق الإنسان هذه القضية سواء بصفة مباشرة ومفصلة أو بصفة غير مباشرة في علاقتها بحقوق أخرى مثل الحق في عدم التمييز والحق في التعليم والحق في الصحة والحق في الزواج بالرضا والاختيار... وتتضمن هذه الاتفاقيات والصكوك مبادئ وحقوقا تعتبر التزامات قانونية على الدول التي تقرّر أن تكون طرفا فيها. وحول هذا الموضوع، يتضمن الإطار الدولي لحقوق الإنسان، إضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)، اتفاقية حقوق الطفل التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 تشرين الثاني/ نوفمبر 1989 والتي تُعتبر أبرز نصّ متخصص وشامل في مجاله، تؤسس لاعتراف دولي شامل (باستثناء دولة واحدة) بأدوار الأطفال كأطراف فاعلين في مجتمعاتهم الحاضرة وفي المستقبل، وتحدد وتضمن المعايير الدنيا لحماية حقوقهم في جميع مواقعهم وفي كل أحوالهم وعلى اختلاف خصوصياتهم. وبالإضافة إلى المرجعيات المعنية أساسا بقضايا الطفل، أقرّت المعاهدات والمواثيق الدولية للأشخاص، دون تمييز مهما كان نوعه أو سنّه، حق المفاضلة بين الخيارات بما في ذلك حق الموافقة أو الرفض بشأن اختيار القرين وموعده والمعاشرة. ونظرا لعدم اكتساب الأطفال القدرة على رفض ما قد تجبرهم الأسرة أو المجتمع عليه، ولسنّهم التي لا تسمح لهم بحسن الاختيار، حتى وأن بدا عليهم الرضا، فإن تزويج الأطفال يصبح تعديا صريحا وصارخا على حقوقهم الإنسانية، ذلك أن الحق في اختيار القرين وموعد الاقتران ليس حقا لذاته إذ ينطوي على حقوق أخرى أساسية في حياة الفرد منها حق الطفل في التعليم الذي تُحرم منه الطفلة إذا ما تمّ تزويجها والحق في القرار والاختيار في ما يتصل بالحياة الجنسية والانجابية بما في ذلك خدمات الولادية الوقائية (رعاية صحة الأمومة وتنظيم الإنجاب)، وهي حقوق مثلت جوهر برنامج العمل المنبثق عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية 1994 وفعاليات المتابعة والمراجعة المتصلة به، وتناولتها بوضوح وتأكيد عديد التظاهرات والاتفاقيات وخطط العمل الأخرى، ومن أبرزها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة- (سيداو 1979)، والمؤتمر العالمي الرابع حول المرأة (بيجين 1995) وأهداف الألفية للتنمية (2000)

وخطة التنمية المستدامة 2030 (2015) والميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب (بروتوكول بوتو 2003) وغيرها...

من الاتفاقيات والأطر القانونية الدولية ووثائق الإجماع السياسي ذات الصلة بتزويج الأطفال:

- إعلان جنيف حول حقوق الطفل -فبراير 1924: اعتُمد من المجلس العام للاتحاد الدولي لإغاثة الأطفال: توصيات عامة حول حماية الطفل وحسن تنشئته، اعتُرف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- إعلان حقوق الطفل –نوفمبر 1959 / قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1386 (د-14): 10 مبادئ لحماية الطفل ونمائه وممارسته لحقوقه الإنسانية.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:1966
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: 1966
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: 1979
- اتفاقية حقوق الطفل: 1989، وهي ميثاق دولي يحدّد حقوق الأطفال، وتراقب تنفيذها لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة.
- الإعلان العالمي لرعاية الطفل وحمايته ونمائه: 1990
- إعلان القضاء على العنف ضد المرأة (الأمم المتحدة): 1993
- اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسنّ الزواج وتسجيل عقود الزواج (الجمعية العامة للأمم المتحدة): 1964
- برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية / القاهرة 1994 والمؤتمرات الدولية والإقليمية المتصلة به.
- المؤتمر العالمي الرابع للمرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين: 1995
- قمة الألفية والأهداف الإنمائية الثمانية للألفية: 2000
- بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا (بروتوكول مابوتو): 2016
- قمة نيروبي حول السكان والتنمية 2019

وتسعى مختلف هذه المعاهدات والاعلانات وبرامج العمل، إلى إعمال حقوق الإنسان عامة بما فيها حقوق الطفل دون تمييز على أساس الجنس، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وعدم حرمانهنّ من التعليم والصحة الجيدة والقدرة على الاختيار واتخاذ القرار وتكافؤ الفرص وإلى إزالة كل الحواجز القانونية والاجتماعية والفكرية والاقتصادية التي تحول دون ذلك.
وتسترشد أغلبها بمقاصد ومبادئ الاعلان العالمي لحقوق الانسان والصكوك والمواثيق المنبثقة عنه. وهي تشدّد على مسؤوليات جميع الدول في احترام وحماية وتعزيز حقوق الأطفال وحريتهم الأساسية دون تمييز ودون تسليط أي من أنواع الضغط والإكراه و"دون استثناء أحد" خاصة وأن النساء والفتيات هن الأشد عرضة للاستثناء في العديد من مناطق العالم وهنّ اللاّتي يتعرّضن لأشكال متعدّدة من العنف والتمييز وسلب الحقوق.

أما **على الصعيد الإقليمي العربي،** فنجد عديد المرجعيات من قرارات وإعلانات واتفاقيات وخطط واستراتيجيات تتصل بصورة أو بأخرى بحماية حقوق الأطفال وتجنيبهم جميع أنواع الممارسات الضارّة والحرمان وسوء المعاملة، التزمت بها الدول العربية ووافقت على ما ورد ضمنها من واجب العمل من أجل تحقيق مخرجاتها وبلوغ أهدافها ونتائجها عبر تطوير السياسات ووضع الاستراتيجيات وتعديل التشريعات وتطوير المؤسسات والآليات المساعدة على ذلك.

ومن هذه المرجعيات:

- الميثاق العربي لحقوق الطفل 1983، وميثاق حقوق الطفل العربي 1984، والذي جاء ضمن مبادئه "أن تنمية الطفولة ورعايتها وصون حقوقها مكوّن أساسي من مكونات التنمية الاجتماعية، وأنه التزام ديني ووطني وقومي وإنساني"، والذي احتوى عددا من الحقوق الأساسية للطفل غلبت عليها الصفة الشمولية دون كثير من التفصيل أو تحديد للمؤشرات، كالحديث عن "حق الطفل في الرعاية والتنشئة الأسرية وإحلاله المركز اللائق به"، وحقه في التعليم والتربية والخدمة الاجتماعية وحمايته من الاستغلال ومن الإهمال". وهو اسلوب وتمشّي طبيعي في خصوص المواثيق العامة.

والملاحظ في هذا الميثاق أنه دعا إلى "الالتزام بتأمين الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الطفل لأطفال العرب كافة ودون تمييز". كما دعا إلى "إقرار الحماية التشريعية لحقوق الطفل

وتفصيلها بصورة جلية، وتقييد الحد الأدنى لسنّ الزواج" لكن دون التعرّض والإشارة إلى تزويج الأطفال.

- وثيقة الإطار العربي لحقوق الطفل، الذي اعتمده مؤتمر القمة العربية – عمّان 2001.

إعلان القاهرة حول عالم عربي جدير بالأطفال: 2001

- إعلان الدوحة لمؤتمر الدوحة الدولي للأسرة: 2004.
- الاستراتيجية العربية للأسرة/ جامعة الدول العربية: 2004
- خطة العمل العربية الأولى والخطة الثانية للطفولة: 1992 و2004-2015/ جامعة الدول العربية.

والملاحظ أن أغلب هذه الوثائق والإعلانات العربية لم تتعرّض بوضوح ومباشرة إلى موضع "تزويج الأطفال" بقدر ما هو مدمج ضمنيا في أقسامها وفقراتها وضمن مبادئها ومحاورها مثل: المساواة بين الجنسين، وحفظ كرامة الأطفال ومنع التعدي على حقوقهم وإيذائهم وحسن تنشئتهم وغير ذلك...

II. تزويج الأطفال: المشهد في العالم وفي المنطقة العربية:

حسب ما يتوفّر من بيانات من مصادر مختلفة، فإن تزويج الأطفال ممارسة لا يختص بها بلد أو منطقة في العالم، إلا أنها أكثر انتشارا في إقليم جنوب شرق آسيا يليه إقليم إفريقيا جنوب الصحراء. كما أن هناك تباينا كبيرا في انتشار هذه الممارسة فيما بين البلدان وداخلها وخاصة بين الريف والحضر في بعضها وبين الفئات السكانية المختلفة في بعضها الآخر. وبالرغم من الفعاليات والقرارات الدولية والإقليمية المناهضة لتزويج الأطفال والقوانين والإجراءات التي اعتمدتها دول كثيرة في هذا المجال، لا تزال هذه الممارسة قائمة، بالرغم من تراجعها النسبي خلال العقود القليلة الأخيرة ولاتزال أعداد، أحيانا كبيرة، من الطفلات في عدد من الدول ضمن ضحاياها وتتحمّل تبعاتها وآثارها.

وحتى نستدلّ على دقة المشهد وخطورته في العديد من المجتمعات نشير إلى أن 650 مليون فتاة وامرأة هنّ على قيد الحياة اليوم تمّ تزويجهن عندما كنّ طفلات. ويقدّر عدد الطفلات اللائي يتمّ تزويجهن سنويا في العالم قبل سن 18 سنة بـ 12 مليونا.

وتتصدر إفريقيا جنوب الصحراء أقاليم العالم في ذلك بحوالي 37% من فتياتها اللّاتي يتزوجن قبل سن 18 سنة. وتبلغ هذه النسبة مستويات عالية ومفزعة في بعض دول المنطقة مثل النيجر 76% وجمهورية إفريقيا الوسطى 68% وتشاد 67 % وبوركينا فاسو 52%. كما تبلغ نسبة النساء بين 20 و24 سنة اللاّتي تزوّجن قبل سن 18 سنة (عام 2019) 25 % في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكراييبي، و26 % في منطقة آسيا والمحيط الهادي.

ولئن تعتبر نسبة انتشار زواج الأطفال مرتفعة أيضا في إقليم جنوب آسيا إلاّ أن هذا الأخير سجّل أكبر انخفاض لهذه الممارسة خلال العقد الماضي لينتقل من 49% إلى 30 % حاليا وهي لاتزال شديدة الانتشار في بنغلادش 59 % وفي السورينام 36 % وفي النيبال 40 %. وقد بذلت الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والكثير من مكونات المجتمع المدني المهتمّة بقضايا الطفولة وحقوق الإنسان ومساواة النوع الاجتماعي، جهودا كبيرة من أجل إحداث تغييرات تشريعية وثقافية وسلوكية أفضت حسب التقديرات إلى منع 25 مليون زيجة أطفال خلال العقد الأخير[6]. لكن مع ذلك يبقى الوضع العالمي داعيا للانشغال إذ لا يكفي نسق الانخفاض الحالي لتحقيق الأهداف التي رسمتها الإعلانات والقرارات الدولية التي التزمت بها جل الدول بما فيها الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة وغاياته 1.5 (القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان، و2.5 (القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص...) و 3.5 (القضاء على جميع الممارسات الضارة من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكّر والزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث). و6.5 (ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية...). وتشير التوقعات إلى أن ما بين 100 و 150 مليون فتاة في العالم سيصبحن "عرائس أطفال" من الآن إلى حدود 2030 إن لم تتسارع وتيرة الإصلاحات وتتطوّر آليات ومناهج التصدّي للتزويج القسري للأطفال، هذا فضلا عن التوقعات بأن تتعرّض ما بين 10 و 13 مليون فتاة لخطر تزويج الأطفال خلال العقد المقبل نتيجة جائحة كوفيد 19 وتداعياتها الاجتماعية والاقتصادية.[7]

وبصفة عامة تبلغ نسبة النساء من الفئة العمرية 20-24 عاما ممن تزوجن قبل سنّ 18 في العالم عام 2019، 20 % وتصل إلى 38 % في البلدان الأقل نموّا وإلى 20 % في المنطقة العربية و12 % في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى (المؤشر 2.3.5 من الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة)[8].

إن العلاقة قائمة ومؤكدة بين حجم ونسق زواج الطفلات من جهة ومستويات المراضة والوفيات النفاسية لدى الزوجات والأمهات المراهقات اللاتي لا يملكن القدرة ولا القرار ولا المعرفة حول كل ما

---

[6] - يونيسيف: زواج الأطفال حول العالم www.unicef.org.ar
صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021.

[7] - الأمم المتحدة: تقرير أهداف التنمية المستدامة 2021.
- يونسيف: زواج الأطفال حول العالم www.unicef.org.ar

[8] - صندوق الأمم المتحدة للسكان – حالة سكان العالم 2020 - 2021

يتصل بصحتهن الإنجابية والوقاية من مضاعفات الحمل والوضع وما بعد الولادة، فلا غرابة إذا في ان نلحظ ارتفاع نسب وفيات الأمهات مثلا في الدول التي تسجّل أعلى نسب زواج الطفلات مثلما يبينه الجدول التالي لعدد من المناطق والدول المختارة (2005-2019):

الجدول 1: **نسبة زواج الأطفال في بعض مناطق العالم وفي دول مختارة %**

المنطقة أو الدولة	نسبة زواج الأطفال % حتى سن 18	نسبة وفيات الأمهات لكل 100 ألف ولادة حيّة
أقل البلدان نموّا	38	415
المناطق الأكثر نموّا	-	12
البلدان العربية	20	151
وسط وغرب إفريقيا	39	717
منطقة آسيا والمحيط الهادي	26	120
النيجر	76	509
مالي	54	562
تشاد	67	1140
بنغلادش	59	173

المصدر: صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2020/2021

الملمح في المنطقة العربية:

من الضروري في المنطلق أن نقف عند الملاحظات التالية:

1- لئن كان تزويج الأطفال وخاصة الطفلات ممارسة منتشرة في المنطقة العربية إلاّ أن كثافتها وحدّتها تختلفان من بلد إلى آخر إذ نجدها في مستويات مرتفعة جدا في بعض دول المنطقة وجدّ متدنّية في دول أخرى. كما أن اعتمادها يختلف داخل البلد الواحد بين المناطق الريفية والحضرية وبين الفئات السكانية ذات الخصوصيات الاجتماعية والثقافية والتعليمية المختلفة.

2- إن مسألة تزويج الأطفال تعني بالأساس وبدرجة أولى الإناث وهو وضع لا تختص به المنطقة العربية دون مناطق العالم الأخرى. فعلى مستوى العالم لا يمثل انتشار زواج الأطفال بين الذكور سوى سدس ما بين الإناث. وفي الأردن مثلا تبلغ نسبة تزويج الأطفال الذكور 0.3 % مقابل 8.4 % للفتيات في حين تتوزع النسبة بين 0.4 % للفتيان و2.5 % للفتيات في الجزائر، وفي تونس لم تسجّل حالات تزويج فتيان مقابل تزويج حوالي 2 % من الطفلات[9].

3- لئن تتوفر البيانات الخاصة بنسبة النساء (20 – 24 سنة) اللاّتي تزوجن قبل سن 15 أو سن 18 في المنطقة العربية (المؤشر 1.3.5 من مؤشرات خطة التنمية المستدامة 2030) إذ أن 72.7 % من دول المنطقة لها بيانات حول ذلك[10]، فإن الدراسات النوعية التي تبحث في أعماق الظاهرة وتفكّك مفرداتها وعناصرها المتداخلة والمعقّدة ليست بالقدر الذي يساعد كثيرا على وضع السياسات والاستراتيجيات الملائمة والوجيهة، فهي في الغالب تحاليل إحصائية حسب توفّر البيانات وحقوقية أو شهادات وعرض وصفي للآثار والتداعيات.

حجم المشكلة وتفرّعاتها:

أن تتزوّج واحدة من بين كل خمس طفلات عربيات (20 %) قبل سن 18 سنة[11] هو أمر يدعو إلى التوقّف عنده والتعاطي معه بجدّية وعمق، وأن تتجاوز هذه النسبة أو تُقارب 30 % في 5 دول منها ويتم تزويج طفلة من بين كل 25 قبل بلوغها سن 15[12] في مطلع العقد الثالث من القرن الحادي والعشرين وبوجود عشرات الاتفاقيات الدولية والإقليمية وبرامج العمل والأجندات التي التزمت بها كل دول المنطقة، والتعديلات التي أدخلت على منظوماتها التشريعية وسياساتها من أجل إقرار الحقوق الإنسانية للجميع ورفع كل أشكال التمييز ضد المرأة والطفل والتمكين الشامل للمرأة والطفل صحيا ومعرفيا واقتصاديا، وأن تواصل بعض الأصوات والأقلام والمواقع الإعلامية والاتصالية نشر الفكر المشجّع على ذلك، ولو كان ذلك بصفة غير مكثّفة أو ظرفية، فإن الأمر يصبح باعثا على كثير من الانشغال ويدعو إلى

---

[9] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ صندوق الأمم المتحدة للسكان/ الإسكوا: العدالة والمساواة بين الجنسين أمام القانون...في الدول العربية- 2019

الاسكوا-هيئة الأمم المتحدة للمرأة – جامعة الدول العربية – منظمة المرأة العربية: التقرير العربي الشامل حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 25 عام 2019 [10]

[11] - صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021.

[12] - صندوق الأمم المتحدة للسكان- مكتب الدول العربية: زواج الأطفال.

أن تجد المسألة لها موقعا ضمن أولويات التنمية البشرية حيث ما تنتشر الممارسة، وأن تولي الجهات البحثية والفاعلون السياسيون والرافعون ألوية الدفاع عن حقوق الإنسان وعدم التمييز مزيدا من الجهد ومن التحرّك والضغط من أجل تسريع نسق انخفاض هذه الممارسة بما يسمح بتحقيق الأهداف والغايات التي رسمتها مخرجات القمم والمؤتمرات المعنية بالتنمية بصفة عامة وبتمكين النساء والأطفال وحماية حقوقهم بصفة أخص.

ولعل الأخطر في هذه الممارسة هو عدم إدراك القائمين بها والمسؤولين عنها لخطورتها ولأبعادها، أو هم يتجاهلون ذلك، فهي بالنسبة إليهم زيجات عادية لا تختلف عن غيرها كثيرا، وأن سنّ الطرفين الرئيسيين فيها أو أحدهما ليست بالأمر المهم جدا أمام المقاصد الأخرى الثقافية والاجتماعية والمادّية التي يُكيّفونها ويفسّرونها حسب مرجعياتهم أو ثقافتهم الجماعية المحلية أو ظروفهم المادية والأمنية.

لقد شهدت فعلا أغلب الدول العربية انحسارا لظاهرة تزويج القاصرات خلال العقدين الأخيرين منتقلة من 33 % عام 1990 إلى 20 % منذ 2015،[13] بعد أن حرصت العديد منها على تعديل التشريعات بما يتوافق مع التزاماتها الدولية وخاصة تحديد السن الدنيا للزواج وتكريس الحق في اختيار القرين للزوجين وتفعيل حق الفتيات في التعليم وفي موقع اجتماعي يغيب فيه التمييز بجميع أشكاله. وقد ساهم ذلك في تراجع انتشار الظاهرة من 1 من بين كل 3 إلى 1 من بين كل 5 فتيات[14]، إلاّ أن الأوضاع في الدول التي تشهد صراعات مسلحة وداخل مخيمات النازحين واللاجئين والتقارير الواردة منها حول أوضاع الأسرة والمرأة والأطفال توحي بأن اتجاه تزويج الطفلات فيها آخذ في الارتفاع، غير أن البيانات والإحصاءات حولها تبقى شحيحة جدّا اعتبارا لطبيعة الكثير من تلك الزيجات التي تخرج عن دائرة التسجيل المنظّم والصيغ القانونية للزواج. وحسب بعض الشهادات، التي لا ترتقي إلى مستوى البيانات المؤكدة ولكن لها مدلولها، فإن تزويج الطفلات في بعض المجتمعات المحلية والظروف الإنسانية في بعض دول المنطقة كثيرا ما يكون "عرفيا" وأحيانا "زواجا سياحيّا" يستغلّه البعض في الاتجار بالفتيات والنساء. ولئن كانت المنطقة العربية مسرحا، في العديد من بلدانها، للصراعات المسلحة وانعدام الأمن وحركات اللجوء والنزوح والهجرة القسرية وبروز المخيمات المنظمة والعشوائية بظروف عيشها القاسية وتفشي أنواع كثيرة من العنف فيها، فإن جائحة كوفيد 19 وما نتج عنها من ظروف اقتصادية واجتماعية صعبة ونقص في الخدمات

[13] - جبين بهاتي2020: كوفيد يطيح بجهود ربع قرن من مكافحة زواج القاصرات في المنطقة العربية/ مقال صادر في موقع الفنار للإعلام عن التعليم والبحوث والثقافة (البيانات حول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا) al-fanamedia.org

[14] - اليونسيف: زواج الأطفال /UNICEF/UN02280307

والفرص واتساع لرقعة الفقر في العديد من الدول وبين الكثير من الفئات السكانية، جعلت توقعات ارتفاع نسب انتشار تزويج الطفلات تتواتر بالرغم من غياب المعطيات الإحصائية المؤكدة، بل ذهب البعض إلى القول بأن "جائحة كوفيد 19 تطيح بجهود ربع قرن من التصدّي لتزويج القاصرات في المنطقة العربية".

ويعرض المشهد الإحصائي تبايُنا كبيرا لانتشار الظاهرة بين الدول العربية. ويمكن توزيع الدول العربية على أساس انتشار ممارسة تزويج الطفلات إلى ثلاث مجموعات كبرى، أولاها الدول التي تتجاوز النسبة فيها 20 %، وثانيتها التي تكون فيها النسبة دون 20 % وأكثر من 5 %، والثالثة هي مجموعة الدول التي تقلّ فيها الممارسة بحيث لا تتعدى 5 % وذلك دون اعتبار عدد من الدول التي لا تتوفر حولها بيانات. ففي الصومال تتزوّج 45 % من الفتيات قبل سن 18، وتتجاوز تلك النسبة أو تُقارب مستوى 30 % في كل من اليمن والسودان وجزر القمر وموريتانيا والعراق، في حين تسجل مصر وفلسطين والمغرب وسوريا نسبا تتراوح بين 13 % و17 %. وتكون الظاهرة نادرة في تونس (2%) والجزائر(3 %) وعُمان وقطر (4 %) وجيبوتي (5 %).[15]

وتبقى هذه البيانات في حاجة إلى التأكيد والتدقيق في الدول العربية التي تعيش حالة من عدم الاستقرار وتعرف مؤسساتها كثيرا من الإرباك، إذ لا يمكن اليوم أن نُجزم بأن البيانات الخاصة بتلك الدول عالية الموثوقية نظرا لخروج عدد من المناطق عن سيطرة الإدارة والمصالح المركزية أو المحلية وكذا الشأن بالنسبة لمخيمات النزوح واللجوء. وفي هذا السياق، تذهب بعض التقارير إلى أن أكثر من ثلثي الفتيات يتزوجن قبل بلوغ سن 18 سنة في اليمن مثلا، في حين أن النسبة لم تكن تتجاوز 50 % قبل بدء النزاع[16]

[15] - صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021 (عن بيانات اليونسيف)
[16] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ صندوق الأمم المتحدة للسكان/ الإسكوا: العدالة والمساواة بين الجنسين أمام القانون...في الدول العربية- 2019

الجدول 2: نسبة زواج الأطفال حتى سنّ15 وسن 18 (%) ومعدل الولادات لدى المراهقات لكل 1000 فتاة 15-19 سنة في الدول العربية.

الدولة	نسبة زواج الأطفال حتى 18	نسبة زواج الأطفال حتى 15	معدل الولادات لدى المراهقات	الدولة	نسبة زواج الأطفال حتى 18	نسبة زواج الأطفال حتى 15	معدل الولادات لدى المراهقات لكل ألف فتاة 15-19 (2003-2018)
الأردن	10	2	27	فلسطين	15	1	48
الإمارات	-	-	5	قطر	4	0	9
البحرين	-	-	14	الكويت	6	-	6
تونس	2	0	4	لبنان	6	1	13
الجزائر	3	-	10	ليبيا	-	-	11
ج. القمر	32	10	70	مصر	17	2	52
سوريا	13	3	54	المغرب	14	1	19
جيبوتي	5	1	21	السعودية	-	-	9
السودان	34	12	87	موريتانيا	37	18	84
الصومال	45	8	123	اليمن	32	9	67
العراق	28	7	82	الدول العربية	20		48
عُمان	4	1	12	العالم	20		41

المصدر: صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021 + مجموعة تقارير دولية نشرت بين 2013 و 2019

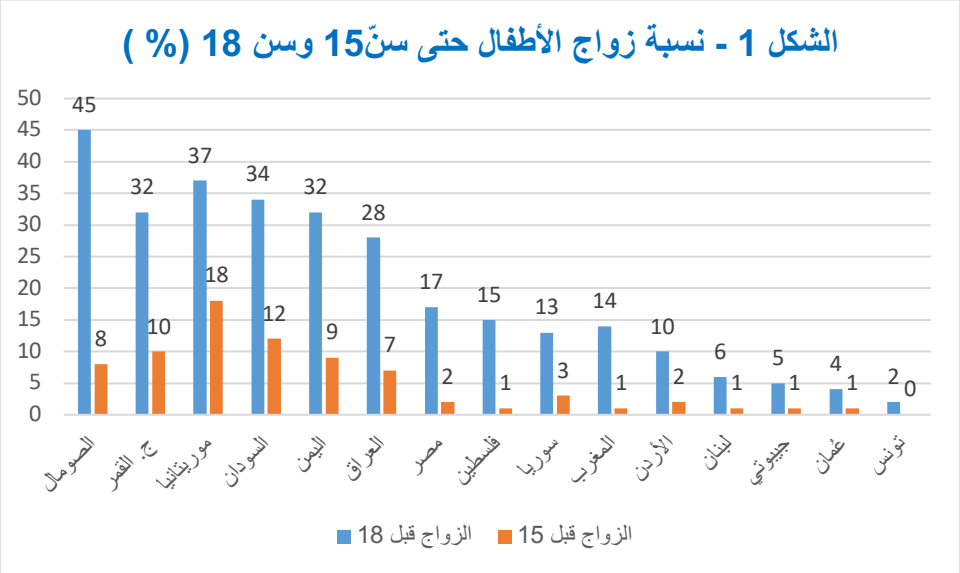

التقاطع بين المتغيرات:

إن تزويج الأطفال ليس ممارسة منعزلة في حدّ ذاتها، بل إن محدّداتها وتداعياتها تنعكس على مجالات وأوضاع أخرى أو إنها تجد بعض جذورها، ولو نسبياً، في الظروف المادية والثقافية والأمنية للممارسين لها والداعين إليها. إن الاتساق قائم بين مستوى تزويج الأطفال في بلد ما ومراضة ووفيات الأمهات وخاصة الصغيرات سناً منهنّ. كما أنه قائم بينه من جهة، وبين معدلات التحاق الفتيات بالمدرسة وكذا معدلات تسرّبهن منها. وتتأكد العلاقة أيضا بين مستويات الفقر ومدى انتشار تزويج الأطفال في مجتمع ما أو بين فئات سكانية معينة.

ففي الدول التي ترتفع فيها نسب تزويج الطفلات يرتفع معدّل الولادات لدى المراهقات وهي علاقة منطقية وبديهية بين المؤشرين كما يتّضح ذلك جليا في الصومال واليمن وموريتانيا والسودان والعراق وجزر القمر. وعلى عكس ذلك ينخفض مستوى المؤشرين معا في عدد من الدول الأخرى مثل تونس والجزائر ولبنان ودول الخليج العربي (الجدول 2).

ونلحظ نفس العلاقة والتوازي بين نسبة تزويج الطفلات من ناحية ووفيات الأمهات من جهة أخرى. إذ تتراوح نسبتها لكل 100 ألف مولود حي بين 273 و 829 في كل من جزر القمر والسودان وموريتانيا والصومال، وهي دول ترتفع فيها نسبة تزويج الأطفال (الجدول 3).

وتتأكد نفس العلاقة أيضا، وبذات المنطق أيضا، بين مستوى انتشار ممارسة تزويج الأطفال من ناحية وعدد الأطفال الإناث غير الملتحقات بالمدارس الابتدائية ومستويات الفقر من ناحية أخرى، إذ يرتفع هذين المؤشرين الأخيرين في الدول التي تسجّل نسبا مرتفعة لتزويج الطفلات على غرار اليمن الذي تبلغ فيه النسبة المائوية للسكان الذي يعيشون على أقل من 1.9 دولار في اليوم 18.3 % عام 2014 وترتفع فيه نسبة الفتيات غير الملتحقات بالتعليم الابتدائي إلى 21 % (عام 2018)، أو السودان الذي

يعيش 12.2 % من سكانه على أقل من 1.9 دولار يوميا ولا تتمكّن 39 % من الفتيات فيه من الالتحاق بالتعليم الابتدائي. (المصدر: قاعدة بيانات البنك الدولي + حالة سكان العالم 2021).[17]

وتتسع قائمة المؤشرات الاجتماعية والصحية والاقتصادية والثقافية التي تتطور اتجاهاتها في خط متوازي ومتفاعل مع اتجاهات انتشار أو تقلص ظاهرة تزويج الطفلات لتشمل مجالات وأبعاد أخرى مثل المجال الأمني والمجال الثقافي الذي تندرج ضمنه العادات والتقاليد والمعتقدات الدينية والأخلاقية والقيمية والتي سوف يتم التفصيل فيها أكثر لاحقا. ولا تختص المنطقة العربية بهذه العلاقة شبه التلازمية بين انتشار تزويج الطفلات وعدد من الخصائص التنموية والسكانية والأمنية، بل هي قائمة حيث تنتشر الممارسة.

الجدول 3: تقاطع نسبة زواج الأطفال مع مؤشرات صحية واجتماعية

الدولة	نسبة زواج الأطفال حتى سن 18 (%) (2005-2019)	معدل الولادات لدى المراهقات لكل 1000 فتاة 15-19 (2003-2018)	وفيات الأمهات لكل 100000 مولود حي (2017)	نسبة فقر الدخل وفق خط الفقر الوطني (%)*	مؤشر الفقر مقارنة بخط الفقر 1.9 دولار في اليوم % من السكان (معادل القدرة الشرائية)	معدل الالتحاق بالتعليم الابتدائي % إناث - 2018
الأردن	10	27	46	14.4	(2010) 0.1	80
الإمارات	-	5	3	-	(2018) 0.0	95
البحرين	-	14	14	-	-	97
الجزائر	3	10	112	5.5	(2011) 0.4	-
سوريا	13	54	31	35.2	(2003) 0.9	71
اليمن	32	67	164	48.6	(2014) 18.3	79
السودان	34	87	295	46.5	(2014) 12.2	61
الصومال	45	123	829	43.2	(2017) 68.6	-
فلسطين	15	48	27	25.8	(2016) 0.8	97
المغرب	14	19	70	4.4	(2013) 0.9	97

[17]- صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021
- تقرير البنك الدولي، أكتوبر 2018
- قاعدة بيانات البنك الدولي https://data.albankaldawli.org/indicator/

العراق	28	82	79	18.9	(2012) 1.7	-
الكويت	6	6	12	-	-	93
السعودية	-	9	17	-	-	95
تونس	2	4	43	15.2	(2015) 0.2	100
جزر القمر	32	70	273	44.8	(2014) 19.1	82
مصر	17	52	37	27.8	(2017) 3.8	99
جيبوتي	5	21	248	40.8	(2017) 17.0	67
عمان	4	12	19	-	-	100
قطر	4	9	9	-	-	-
لبنان	6	13	29	27.4	(2011) 0.0	99
ليبيا	-	11	72	-	- -	-
موريتانيا	37	84	766	31.0	(2014) 6.0	81
المنطقة العربية	20	48	149	-	(2015) 6.7 ** (2013) 4	83
العالم	20	41	211	-	(2017) 9.3	89

أخرى في البلدان العربية

المصدر : قاعدة بيانات البنك الدولي https://data.albankaldawli.org/indicator

- صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021
- تقرير البنك الدولي، أكتوبر 2018

* صندوق النقد العربي: التقرير الاقتصادي العربي الموحّد 2018

** الإسكوا: التقرير العربي للتنمية المستدامة 2020

ويُفصح الجدول السابق عن الفوارق الكبيرة أحيانا بين الدول العربية على مستوى مختلف المؤشرات سواء بين الدول فيما بينها أو بين المناطق شبه الإقليمية كما هو الحال مثلا بالنسبة للفقر المدقع ولزواج الأطفال ووفيات الأمهات ومعدل الولادات لدى المراهقات وهو ما يعكسه الجدول 4 ، مع ملاحظة أن

العلاقة بين هذه المتغيرات ليست قطعيّة، أي أن متغيرات وعوامل أخرى تؤثّر على مستويات كل مؤشّر منها.

الجدول 4: تقاطع نسبة زواج الأطفال مع مؤشرات صحية واجتماعية أخرى في المناطق العربية دون الإقليمية

المناطق العربية دون الإقليمية	نسبة النساء 20-24 سنة اللاتي تزوجن قبل سن 15 %	نسبة النساء 20-24 سنة اللاتي تزوجن قبل سن 18 %	نسبة السكان دون خط الفقر الدولي 1.9 دولار/ اليوم %	نسبة فقر الدخل وفق خط الفقر الوطني *(%)	نسبة الوفيات النفاسية لكل مائة ألف مولود حي	معدل ولادات المراهقات 15-19 سنة لكل 1000
البلدان الأقل نموا	11.2	33.4	15.98	16	493	75.24
المشرق العربي	2.5	17.9	1.43	-	43	60.0
المغرب العربي	0.3	2.3	0.83	-	113	11.18
بلدان مجلس التعاون-الخليج	0.0	4.2	-	-	11	18.97

المصدر: الإسكوا: التقرير العربي للتنمية المستدامة 2020

الجدول 5: التوازي بين معدل زواج الأطفال وعدد من المتغيرات الأخرى في بعض بلدان إفريقيا جنوب الصحراء

البلد	نسبة زواج الأطفال حتى سن 18 (%) (2005-2019)	معدل الولادات لدى المراهقات لكل 1000 فتاة 19-15 (2003- 2018)	وفيات الأمهات لكل 100000 مولود حي (2017)	مؤشر الفقر مقارنة بخط الفقر 1.9 دولار في اليوم % من السكان
أنغولا	30	163	241	(2018) 49.9
الكامرون	31	119	529	(2014) 26.3
البنين	31	108	397	(2015) 49.6
جنوب السودان	52	158	1150	(2016) 76.4

III. تزويج الأطفال: الأسباب وعوامل الدفع في المنطقة العربية:

بداية تجب الإشارة أن هناك، من ناحية، عوامل جعلت بعض المجتمعات والأسر في عدد من الدول تعتمد هذه الممارسة وأحيانا بكثافة وتجد لها المبرّرات والحجج المتنوّعة للدفاع عنها وحشد التأييد لها، أي الأسباب التي أنتجت بصفة مباشرة أو غير مباشرة وبصفة كلية أو جزئية الوضع الذي يسمح للأسرة أو يشجعها عن قناعة أو حسب ما يعتقدون أنه "ضرورة" بأن تزوّج أطفالها في سنّ كان من المفروض أن يكونوا فيه في الصفوف المدرسية ويتمتعون بكل ما تسمح لهم به طفولتهم، ومن ناحية أخرى، عوامل وأوضاع حالت دون القضاء على هذه الظاهرة بالرغم من التطور الذي عرفته جل بلدان المنطقة وتحقيقها للعديد من الإنجازات والنجاحات على مستوى السياسات والتشريع والحداثة وتطوير المؤشرات التعليمية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لسكانها، وبالرّغم مما حققته المرأة والفتاة العربية من تحوّل إيجابي على مختلف الأصعدة. فالمرأة العربية هي أكثر من تجسّمت فيها آثار التغّير الاجتماعي والأسري وأكثر من أثّر فيه، إذ يعكس وضعها وأدوارها دلالات عدّة لمسار الحداثة الأسرية والمجتمعية، بل هي كذلك من ساهمت وبوضوح في اعتماد الأسر والمجتمعات المحلية أنماطا مستحدثة من العيش والمعاملات لا تخلو من الجرأة أحيانا. ولكن بالرّغم من كلّ ذلك، وبالرّغم من

التراجع الذي عرفته مستويات انتشار تزويج الأطفال في البلدان المعنية به وفي عدد من المجتمعات المحلية بالتوازي مع التطوّر متعدّد الواجهات الذي سجلته ولا تزال أغلب دول المنطقة، وبالرّغم من التزامات الدول بمخرجات وتوصيات المؤتمرات والمعاهدات الدولية والإقليمية للتصدي للظاهرة واعتماد السياسات والآليات والمؤسسات الكفيلة بذلك، لم يتسنّ إلى اليوم التخلص منها وصرف النظر عنها وتحقيق المستويات المنشودة من الإنجازات حولها.

الأسباب:

تتعدُّد الأسباب الدافعة للمجتمعات والأسر إلى تزويج الطفلات وتتنوّع لكنها تكاد تكون هي ذاتها في مختلف دول المنطقة التي تنتشر فيها الظاهرة. وتؤكد الدراسات والبحوث النوعية التي تناولت القضية أن الممارسين لها والمؤيدين لها، من أسر ومجتمعات محلية، لا يستندون في ذلك إلى سبب واحد بذاته، بل عادة ما تتداخل في اتخاذ المواقف والقرارات والمرور إلى التنفيذ عديد العوامل في الآن نفسه يدعم الواحد منها الآخر ويقوّي من القناعة الذاتية للمسؤول عنه بأن ما يقوم به هو الصواب أو هو ما يجب فعله في الظروف التي يعيشها. وتتنوّع طبيعة الأسباب من ثقافية- فكرية- عقائدية إلى مادية إلى أخلاقية إلى أمنية.

وبصفة عامة تتأثر عملية الزواج في المطلق في المجتمعات العربية بعوامل متشابكة ولا تُستثنى من ذلك ممارسة تزويج الطفلات التي تكون فيها للعادات والتقاليد والموروثات الضارّة وزنا وثقلا بارزين، إضافة إلى العوامل الطبيعية والأزمات.

ولئن كان **الفقر وانعدام الأمن** من الأسباب الجذرية لممارسة تزويج الأطفال حيثما وُجدت في العالم، فإن **المعتقدات الثقافية** التي يُرجعها أصحابها إلى أصول دينية أو إلى العادات المتوارثة عبر الأجيال والانخراط ضمن **السياق الاجتماعي والفكري للبيئة الاجتماعية** المحلية كثيرا ما تسبق الأسباب الاقتصادية والأمنية، والدليل على ذلك أن هناك من الأسر التي لا تشكو فقرا أو حتى صعوبات مادية وتعيش في ظروف آمنة لا يتهدّدها أي خطر، من تؤمن بأن الأفضل للفتاة هو أن تتزوّج عند البلوغ أو خلال السنوات القليلة التي تليه، وتُضفي على ذلك شرعية دينية من خلال الاستناد إلى حالات مشابهة في علاقة بالسلف الصالح وبعض المرجعيات الدينية "المشهود لها بالحكمة والمعرفة"، وشرعية اجتماعية يُؤكدها قبول مجتمع الانتماء المحلي لتلك الممارسة. بل قد يُمارس على الوالدين ضغط اجتماعي سواء من العائلة الموسعة أو من المحيط المجتمعي يدفعانهما إلى تزويج طفلتهما في سنّ مبكرة جدا، فقط لأن المجتمع يفعل ذلك وقد يكون ذلك هو الصواب حتى وإن لم تكن درجة الاقتناع الشخصي به كبيرة.

ولعلّ الأساس في كل هذا هو تأصّل **عدم المساواة بين الجنسين** في مختلف أشكاله لدى بعض الأشخاص والمجتمعات.

أما عن **الأسباب المادية** الدافعة إلى تزويج الطفلات فهي مؤكّدة وكثيرا ما ترد باستمرار على لسان الوالدين عند السؤال عن تقديم مبرّرات للممارسة سواء كان ذلك في المنطقة العربية أو في غيرها، وهذا ما يعني أن **الفقر والاحتياج** سبب رئيسي لتزويج الفتيات مبكّرا وأن هذه الممارسة يمكن أن تتواصل ما تواصلت مستويات الفقر عالية بين السكان وفي بعض المناطق.

وتتنزّل الأفكار والقناعات التي تعتبر **الزواج تأمينا للبنت و"سترة"** لها وضمانا لمستقبلها ضمن هذا السياق المجمعي – الثقافي، حتى وإن كانت من أسرة مكتفية أو ميسورة ماديا، أما إذا كانت من أسرة فقيرة ومحتاجة فيصبح تزويجها، إضافة إلى ما سبق، تخلّصا من أعبائها وتولّي عائلة أخرى مسؤولية رعايتها وتوفير احتياجاتها، بل وتستفيد أسرتها من مهرها. وقد تأخذ عملية تزويج الطفلة، **صبغة تجاريّة ربحيّة** عندما يتعامل الوالدان مع بناتهم باعتبارهن سلعا يمكن أن يدررن عليهما مبالغ مالية هامة، بعنوان المهر، فلا يترددان في تزويجها صغيرة حتى لمن يكبرها في السنّ كثيرا إذا كان ما سيدفعه كثيرا أيضا. وبذلك تأخذ ممارسة تزويج الطفلات صبغة " **الاتجار بالبشر**" في أكثر صيغه وضوحا.

ومن العوامل الدافعة لتزويج الطفلات أيضا، ما تحمله بعض الأسر وخاصة في الريف وضمن المجتمعات المحلية الضيقة والمحكومة بقوانين عُرفية صارمة، من **هاجس تعرّض بناتها للتحرّش أو الاعتداء الجنسي** أو التورط في علاقة عاطفية سرية قبل الارتباط وجلب العار لأسرتها، فتسرع بتزويجها في أول فرصة تُتاح، بل وتحرص الأسرة نفسها على أن يكون ذلك مبكّرا حتى يكون أفضل. ولنا في العديد من الأمثال الشعبية للمجتمعات العربية ما يكرّس الأفكار النمطية المتمكنة من البعض حول المرأة وأدوارها وتجسيدها لشرف الأسرة ومسؤولياتها في المحافظة عليه أو انتهاكه ومن تلك الأمثال:

- يا جايبة البنات يا شايلة الهمّ للممات
- موت البنات سترة
- البنت الحلوة نص مصيبة (كأنها مشروع مصيبة)

ومن العوامل التي يمكن أن تكون سببا ونتيجة لتزويج الطفلات، نذكر **المستوى التعليمي المتواضع للبنات وللوالدين** وخاصة الأمهات. ويعتبر المستوى التعليمي للوالدين وخاصة الأم من أهم المتغيرات المؤثرة في مستوى ذلك الوعي.

وبالرغم مما تحقق من تقدّم في مستويات التعليم بكل مراحله في كل الدول العربية وخاصة بين الإناث، تبقى نسب الأمية ومعدّلات السكان الذين لم يتعدّوا المرحلة الابتدائية مرتفعة في كثير من الدول وفي الأرياف والمناطق المنعزلة. وللدلالة على ذلك تكفي الإشارة إلى أن 34 % من الإناث 15 سنة فأكثر في المنطقة العربية لا يحسنون القراءة والكتابة (2019) وتصل هذه النسبة إلى 57 % في موريتانيا و47 % في جزر القمر (2018) و44 % في السودان (2018) و65 % في اليمن (2004)، وذلك مقابل 20 % للذكور من نفس الفئة العمرية كمعدل عام للمنطقة العربية (2019) مع مستويات عالية في كل من موريتانيا 36% (2017) وجزر القمر والسودان 35 % (2017-2018). كما أن 18 % من الإناث الملتحقات بالتعليم الابتدائي في المنطقة العربية لا يواظبن حتى آخر صفوف المرحلة (2018)، وترتفع هذه النسبة إلى حوالي 23% في كل من السودان وجزر القمر (2013-2016) وإلى 33 % في كل من اليمن وموريتانيا (2012-2016).[18] ويتدخّل أكثر من عامل في مستويات التحاق الفتيات بالتعليم وخروجهن منه مبكّرا، لعلّ من أهمها الفقر ومدى توفّر المدارس في المحيط القريب للسكن والأهمية التي يوليها الوالدان لتعليم البنت خاصة في الأرياف. وفي بعض بلدان المنطقة يزيد احتمال بقاء الطفل خارج المدرسة بفعل الفقر كما يزيد احتمال عدم إتمامهم الدراسة الابتدائية بأربع مرّات على الأقل مقارنة بالأطفال في الفئات السكانية ذات الدخل الأعلى".[19]

إن العلاقة السببية بين ضعف معدّل الإلمام بالقراء والكتابة بين النساء والنسب العالمية لتزويج الطفلات في الدول والمجتمعات المحلية التي تنتشر فيها هذه الظاهرة تبدو منطقية وثابتة، كما أن ارتفاع عدد الطفلات غير الملتحقات بالتعليم أو المتسربات منه مبكّرا في نفس تلك البلدان لا يمكن إلاّ أن يساهم في التزويج المبكّر والقسري للفتيات اللاّتي هنّ ضحاياه باعتبار أنّهن لا يملكن القدرة على الفهم الكامل ولا يتمتعن بالوعي الكافي والجرأة الكافيين على الرفض.

تزويج الطفلات في ظروف انعدام الأمن والأزمات:

من التحديات الجسام في قضية تزويج الطفلات والتي من المتوقع أن تكون العائق الرئيسي أمام تحقيق الأهداف والغايات التي التزمت بها دول المنطقة ضمن أجندة التنمية المستدامة 2030 وكل الفعاليات والمعاهدات الخاصة بحقوق الإنسان وحقوق الطفل وحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، قضية الاختلال الأمني والصراعات في المنطقة العربية وما ينجرّ عنها من تهجير ونزوح ولجوء وفقر ومآسي تدفع ثمنها باهضا الفئات الهشة وعلى رأسها النساء والأطفال. ولئن كانت المنطقة العربية

[18] - قاعدة بيانات البنك الدولي dataalbankaldawli.org/indicator
[19] -الأسكوا : التقرير العربي للتنمية المستدامة 2020

مسرحا من فترة إلى أخرى للنزاعات والصراعات عبر العصور اعتبارا لخصوصياتها الجغرافية-الاستراتيجية والعقائدية الدينية والثقافية، ولمواردها الطبيعية ذات القيمة العالية، فإن العشرية الماضية شهدت تصاعدا غير مسبوق في عدم الاستقرار والمواجهات المسلحة والحروب شملت آثارها وتداعياتها كافة أوجه حياة الناس بما فيها المنظومات القيمية المعتمدة من مختلف الأطراف. فإلى جانب الدمار والخسائر في الأرواح وفقدان الخدمات الأساسية أو تدنيها، ارتفع منسوب العنف بجميع أشكاله بما في ذلك العنف ضد المرأة ماديا ونفسيا وجنسيا واقتصاديا، وتعمّقت هوّة اللّامساواة بين الجنسين في العديد من بلدان المنطقة وارتفعت معدّلات الفقر والفقر المدقع من بعد أن سجلت المنطقة، خلال العقد الأخير من القرن الماضي والأول من هذا القرن، إنجازات هامة في تقليص العنف القائم على النوع الاجتماعي وحدّة اللامساواة بين الجنسين وفي خفض مستويات الفقر بين السكان وتطوير منظومات حقوق الإنسان لمختلف الفئات السكانية. بكل هذه المواصفات أصبحت الظروف مواتية والميادين خصبة ليزداد العنف والتمييز ضد المرأة والفتيات حدّه في بعض البلدان وفي مخيمات اللجوء والنزوح حيث تتدنى مؤشرات الأمن البشري والتنمية البشرية وتضعف السلطة وتغيب أو تكاد مؤسسات الإحاطة والتأطير والتكفّل، وتعمّ ثقافة الإفلات من العقاب وفقدان رأس المال الاقتصادي والاجتماعي، وتشيع المعتقدات الفكرية المتطرفة والسلوكيات الإجرامية في حق النساء والفتيات مثلما حصل مع الفتيات والنساء اليزيديات في العراق مطلع عام 2014 حيث أجبرت بعضهن على الزواج من أفراد تنظيم "داعش" ومن بينهن طفلات مراهقات.

وبذلك يكون اختلال الأمن الإنساني والشعور الدائم بالخطر المحتمل أحد العوامل المكرّسة لممارسة تزويج الطفلات حتى وإن لم يكن سببا مباشرا وصريحا لاعتمادها. و" يصبح زواج الأطفال استراتيجية للبقاء بالنسبة لبعض الأسر ولاسيما الفقيرة والمشرّدة منها، إذ هو وسيلة لتوفير الأمن الاقتصادي والبيت".[20]

إن التقدّم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة السبعة عشرة لن يتحقّق طالما بقي وضع اللامساواة بين الجنسين على حاله وتواصلت التعديات على الحقوق الإنسانية الأساسية للمرأة والفتاة سواء في المنطقة ككل أو بالأخص في الدول الثمانية المتأثرة بشكل مباشر أو غير مباشر بالنزاعات وتداعياتها

[20] - الاسكوا- اليونسيف- هيئة الأمم المتحدة للمرأة- صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقدير تكلفة الأطفال في المنطقة العربية

(سوريا- اليمن- ليبيا- العراق- السودان-الصومال-لبنان-الأردن) والتي يمثل عدد سكانها 39 % من مجموع سكان المنطقة العربية عام 2020 (171 مليون من مجموع 436 مليون نسمة).[21]

ومثلما ساهمت الصراعات والاختلال الأمني في تواصل ظاهرة تزويج الطفلات بل وزيادة انتشارها في عدد من البلدان والمناطق، بعد التراجع الحاصل خلال العقدين السابقين لحدوثها، كان لأزمة كوفيد 19 نصيبها في تعطيل جهود الحدّ منها بل وأيضا حجبها من قائمة القضايا ذات الأولوية لصالح تركيز الجهود والعناية على التداعيات الصحية والمعيشية التي تسبّبت فيها الجائحة. وحسب بعض التقديرات فإن أزمة كورونا سوف تضيف بين 10 و 13 مليون فتاة إلى مجموع الطفلات العرائس في العالم وتحرمهن من حقوقهن الأساسية في الاستمتاع بطفولتهن وفي الدراسة والمشاركة واكتساب القدرة على الاختيار واتخاذ القرار بعد ذلك[22]

وفي هذا الصدد تقول "أنا كريستينا داديو" كبيرة محللي السياسات لتقرير اليونسكو العالمي لرصد التعليم: "تكمن المشكلة في هذه الأزمة في توجيه الأموال إلى التدخلات الصحية بدلا من إعطاء الأولوية للتعليم، وهو الأمر الذي يجب أن يحظى بالأولوية. ومن المحتمل جدّا أنه بدون التدخلات الصحيحة الآن، ستكون هناك بعض الآثار السلبية فيما يتعلق بزواج الأطفال، إذ يمكن أن يؤدّي ذلك لإيقاف التقدم أو تقويضه".

[21] - المصدر السابق
[22] - جبين بهاتي: كوفيد يطيح بجهود ربع قرن من مكافحة زواج القاصرات في المنطقة العربية.

IV. تداعيات وآثار تزويج الطفلات:

تزويج الطفلات: تعدّي على عدد من الحقوق الانسانية

هناك إجماع لدى المهتمين بقضايا الطفولة والمرأة وحقوق الانسان على أن تزويج الطفلات هو من أفظع **وأقسى مظاهر التعدّي على الكثير من الحقوق الإنسانية للأطفال** التي تمسّ عديد أوجه حياتهم وتغيّر مساراتها نحو الأسوأ، وهو أحد أكثر أوجه العنف المسلط عليهنّ بشاعة وقسوة إذ يتنافى وكل مبادئ حقوق الإنسان مهما كانت مرجعياتها، فهو تعدّ على حق الطفلة في أن تعيش طفولة طبيعية تتوافق والحاجيات النفسية والعاطفية والأسرية التي تتناسب وسنّها. وهو عنف بدني ونفسي وجنسي من المحتمل جدا أن تكون مضاعفاته على القدرات البدنية والأوضاع النفسية للطفلات والنساء سواء بمجرد حصول الزواج أو بعده وخلال كامل دورة حياتها، شديدة السوء وأحيانا كارثية.

وفي تقريرها السادس والعشرين حول "منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر القسري والقضاء على هذه الممارسة"، أشارت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن الظروف الناتجة عن تزويج الأطفال والزواج القسري" تنطبق عليها التعاريف القانونية الدولية للرقّ والممارسات الشبيهة بالرقّ (وهو، اصطلاحا، "الوضع الذي ليس للشخص فيه من سلطة في اتخاذ أيّ قرارات تتعلّق بجسده أو بحياته")[23] بما فيها الزواج الاستعبادي والاسترقاق الجنسي واسترقاق الأطفال والاتجار بالأطفال والسخرة"[24]. ويشير تقرير سكان العالم 2021 (جسدي ملك لي وحدي: المطالبة بالحق في الاستقلال الذاتي وتقرير المصير) لصندوق الأمم المتحدة للسكان أنّ "هناك خَمسُ ضحايا للرقّ الحديث من بين كل ألف نسمة على مستوى العالم، وواحد من بين كل خمس ضحايا هو طفل، وأكثر من سبع ضحايا من بين كل 10 هم من الإناث.

ونظرا لتداعيات هذه الممارسة وبشاعة آثارها يذهب عدد من المختصين في القانون والطب إلى توصيفها "بالجريمة" وفقا للقانون الدولي والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، و"بالاغتصاب تحت بند الزواج".
إن حق الانسان في السيطرة على جسده واختيار مواقفه وممارساته المتصلة به، وحق الطفل في أن تحمي الأسرة والمجتمع له ذلك الحق وتحترمه وتتصدى لكل أوجه التعدي عليه هو في صميم حقوق الإنسان الأساسية.

ومن الحقوق المسلوبة عبر تزويج الطفلات، **الحق في الاختيار**، اختيار الزوج وموعد الزواج وطريقة الزواج وهي قرارات ينبغي أن تُؤخذ عن إدراك وبحرية كاملة ودون خوف أو إجبار وهو ما لا تمتلكه الطفلة

---

[23] - صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021

[24] - مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة/ الدورة 26: منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكّر والزواج القسري والقضاء على هذه الممارسة

التي تزوّجها أسرتها وهي لم تبلغ بعد سن الإدراك التام والقدرة على اتخاذ القرارات الصائبة أو على الرفض، واستشراف التداعيات المحتملة. جاء في المادة 23 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: "لا ينعقد أي زواج إلاّ برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء كاملا لا إكراه فيه". وتبعا لذلك، فإن أي زيجة تحصل دون رضا الطرفين أو أحدهما إنما هي تزويج قسري وانتهاك لحقوق الإنسان، لذلك تنصّ اتفاقية "سيداو" بوضوح على بطلان خطبة الطفل وزواجه وانعدام أثره بحكم القانون.[25]

ومن أبواب أهلية الإنسان في القانون نجد قدرته على إبداء الموافقة أو منعها تجاه النشاط الجنسي والخدمات الصحية والزواج وغيرها. وتُعرّف مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان **الأهلية القانونية بأنها " الأهلية والقدرة على ممارسة الحقوق والوفاء بالالتزامات بإرادة الإنسان وبنفسه، أي دون ما مساعدة أو تمثيل من طرف أخر".** ومن المفاهيم المتّصلة بالأهلية القانونية "سن الرضا" علما بأن الحدود العمرية الدنيا للرضا تختلف من بلد إلى أخر بل داخل البلد نفسه أحيانا. لذلك تدفع اتفاقية حقوق الطفل الدول إلى الإقرار بالقدرات المتنامية عند الأطفال لاسيما في مرحلة المراهقة بشأن الرضا بالزواج والنشاط الجنسي والاستفادة من خدمات الصحة الانجابية.[26]

"إن القدرة على اتخاذ القرار تبلغ من الأهمية مبلغا عظيما لأنها أصل لحقوق أخرى كثيرة، ولأن المنافع يُستفاد منها في اتجاهات كثيرة". (صندوق الأمم المتحدة للسكان)

أما الحق الثاني الذي يقع التعدّي عليه من خلال هذه الممارسة فهو **الحق في الصحة** وقد يتعدّاه **للحق في الحياة** (المادة 6 من اتفاقية حقوق الطفل) ، إذ يمثل زواج الطفلات خطرا مؤكّدا على صحتهن وعلى سلامتهنّ، نتيجة عدم اكتمال نموّهن الجسدي والذهني، هذا فضلا عن الصدمة النفسية. لذلك فإن الاتفاق قائم بين المختصين على الارتباط الوثيق بين زواج الطفلات من جهة وارتفاع منسوب مخاطر الحمل والولادة على الأمهات الصغيرات. فعلى النطاق العالمي تعتبر مضاعفات الحمل والولادة بين الفتيات المراهقات من الفئة العمرية 15-19 سنة، السبب الرئيسي للوفاة بينهنّ[27]. هذا فضلا عن الأذى النفسي الحاد الناتج عن اكتشاف مريع وغالبا عنيف للعلاقات الجنسية، ويجبرهن على علاقات مذعنة مدى الحياة.

ومن الآثار السلبية لزواج الطفلات على صحتهن، ضعف أو **عدم معرفتهن** بسبل ووسائل الأمومة الآمنة والوقاية من الأمراض المتنقلة جنسيّا ووسائل تنظيم الحمل وهو ما يزيد من خطر إصابتهن بالأمراض والتعفنات. وتؤكد البيانات والشواهد العلمية الكثيرة على أن المضاعفات الصحية التي تطال الطفلة جرّاء الزواج المبكّر جدا والحمل والولادة المبكرين وخاصة إذا تكرّر ذلك وتتابع في سنّ صغيرة، قد تصل

---

[25] - سيداو: المادة 16/ 2

[26] - صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021

[27] - منظمة الصحة العالمية : بيان مشترك بين عدد من هيئات الأمم المتحدة حول زواج الأطفال.

أحيانا إلى حدّ فقدان الحياة وهو ما تترجمه نسبة وفيات الأمهات اللاتي تزوجن في سنّ الطفولة وأنجبن وهن غير مؤهلات جسديا ونفسيا لذلك، فلا أجسامهنّ ولا نفسياتهن ولا أذهانهن جاهزة للتغيرات التي يواجهنها. إنهن لا يستوعبن أدوارا فُرضت عليهنّ. يقول الدكتور عمرو حسن أستاذ مساعد طب التوليد بقصر العيني: " أتذكّر أني قابلت مريضة وكانت حاملا في جنينها الخامس، وعندما سألتها عن سنّها، قالت لا أعرف، وعندما نظرت إلى بطاقة تحقيق شخصيتها وجدت أن عمرها 20 سنة مع أن ملامحها المرهقة توحي بأنها في الأربعينات، وهذه نتيجة طبيعية للزواج المبكر والحمل والولادة المتكررة فهما يؤديان إلى إنهاك المرأة".[28] هذا فضلا عن أنهن أكثر تعرُّضا **للعنف المنزلي** خاصة عند وجود فارق عُمري كبير بين الفتاة وزوجها.

من ناحية أخرى تُجبر الطفلات عند تزويجهن على **مغادرة المدارس** وهو حرمان لهنّ من **حق التعليم** بالرغم من أن كثيرا من الدول في العالم وفي المنطقة العربية تقرّ، قانونا، بعدد أدنى ضروري وإجباري من سنوات الدراسة للجنسين. وبترك الدراسة تتقلص كثيرا فرصهنّ في التمكين والمشاركة المجتمعية والاختيار، والمشاركة في القرارات ذات العلاقة بحقوقهن وأوضاعهن سواء في المجالين العام والخاص ومن ذلك اختيار القرين ومتى يتزوّجن، كما تتقلّص فرصهنّ في العمل اللاّئق واكتساب المهارات المهنية والحياتية والمشاركة المجتمعية. وقد أجرى البنك الدولي دراسات للوقوف على ما إذا كانت النساء اللاتي تزوّجن وهنّ أطفال قد وجدن قدرة أدنى من غيرهن على اتخاذ القرارات المتعلقة بالزواج، انتهت إلى أن المتغيّر الأقوى، المتعلق بالقدرة على استخدام وسائل تنظيم الأسرة واتخاذ القرار، كان عدد سنوات التعليم[29].

لقد أكّدت مجمل الاتفاقيات والمرجعيات الدولية والإقليمية التي تناولت قضية تزويج الأطفال ودعت إلى القضاء عليه، والتي التزمت بها جلّ الدول العربية، **على مبدأ / حق حماية الطفل** من كل أشكال العنف والإساءة، ومن أهمها اتفاقية حقوق الطفل التي ورد في مادّتها 19، الفقرة 1: " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية أو الإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال وإساءة المعاملة أو الاستغلال بما في ذلك الإساءة الجنسية..".

[28] - جريدة الأهرام: زواج القاصرات... اغتصاب البراءة gate.ahram.org.eg
[29] - صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021.

تكلفة تزويج الأطفال:

إن لزواج الأطفال كلفة تدفعها البلدان والمجتمعات على الأمد القصير وتُسحب من إيراداتها على المديين المتوسط والطويل.

جاء في تقرير تكلفة زواج الأطفال في المنطقة العربية (الإسكوا-اليونيسف-صندوق الأمم المتحدة للسكان) أنّ دراسة تقدير تكاليف زواج الأطفال من شأنها المساهمة في تعزيز القناعة باتباع نهج متعدد القطاعات للقضاء على هذه الممارسة. وفي هذا الصدد يمكن الاسترشاد بالدراسة التي أجراها البنك الدولي والمركز الدولي للبحوث المتعلقة بالمرأة (2017) والتي بيّنت أن التكاليف العالمية المرتبطة بآثار زواج الأطفال مرتفعة جدّا... ومن شأن إنهاء زواج الأطفال أن يحقق وفورات عالمية تبلغ حوالي 4 ترليون دولار من نفقات الرفاه السنوية بحلول عام 2030[30]. ويتأتّى ذلك أساسا من الأثر الإيجابي للقضاء على زواج الأطفال على التحصيل التعليمي للفتيات وأطفالهن حيث سيسهم في جعل المرأة تنجب عددا أقلّ من الأطفال وسيزيد من إيرادات المرأة المتوقعة ومن رفاه الأسرة المعيشية، وسيؤدّي إلى تخفيضات كبيرة في النموّ السكاني مع مرور الوقت وإلى خفض معدلات وفيات الأمهات ووفيات الأطفال. كما تشير التقديرات في 18 بلدا إلى أن الوفورات الناتجة عن بقاء الطفلات في التعليم قد تصل بحلول عام 2030 إلى 17 مليار دولار سنويّا وهو أمر جدّ إيجابي خاصة وأن مواصلة الفتيات للدراسة هو من أفضل السبل لتجنب تزويجهن مبكّرا[31].

إن الاستثمار في القضاء على زواج الأطفال أمر مرتبط حتما بإقرار الحقوق وحمايتها والدفاع عنها ولكنه أيضا أمر مجدي اقتصاديا على مستوى الأسر والمجتمعات في الأمدين القريب والبعيد.;ولئن لم تشمل البحوث في هذا المجال إلى حدّ الآن المنطقة العربية، على عكس تقديرات التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة التي أنجزت حولها في عدد، ولو قليل، من الدول العربية بحوث استعملت نتائجها للضغط والمناصرة من أجل تطوير السياسات والتشريعات مثلما حدث في مصر، فإن اللّجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، واستئناسا بنموذج تقدير التكاليف الذي يُعدّه البنك الدولي والمركز الدولي للبحوث المتعلقة بالمرأة، تعمل على تنفيذ نموذج لتقدير تكاليف العنف الزوجي/العنف المنزلي في عدد من بلدان المنطقة العربية يشمل بالأساس زواج الأطفال[32].

---

30 - الاسكوا-اليونيسف-هيئة الأمم المتحدة للمرأة-صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقدير تكلفة الأطفال في المنطقة العربية

31 - المصدر السابق

32 - المصدر السابق

٧. كيف يتم التعامل مع ممارسة تزويج الأطفال في المنطقة العربية؟

لقد تطوّر الوعي الوطني والدولي بخطورة زواج الأطفال وتداعياته المختلفة خلال العقود الأخيرة فتحرّكت المنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة والحكومات وطيف هام من المجتمع المدني العالمي والوطني والمحلّي من أجل تعميق فهم الظاهرة وجذورها ووضع البرامج والاستراتيجيات واعتماد الاجراءات والآليات الكفيلة بالقضاء عليها والتخفيف من حدّتها خاصة في الدول ذات الانتشار الواسع لها.

ويتواصل الجدل منذ عقود، بريادة من مؤسسات وجمعيات حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الطفل والمرأة من مفكرين وأكاديميين ومناصرين لقضايا العدل والمساواة حول مسألة تزويج الأطفال وخاصة الفتيات.

وما تضمين قضية زواج الأطفال في المعاهدات والاتفاقيات ووثائق الاجماع السياسي التي تخص حقوق الإنسان وحقوق المرأة والأطفال والتنمية المستدامة إلاّ دليل على وجود هذا الوعي المتنامي والالتزام شبه الجماعي بضرورة التصدّي لهذه الممارسة التي اتّفق الجميع تقريبا بأنه مسّ وتعدّي على حقوق الأطفال الإنسانية وتكريس للتمييز بين الجنسين وواحد من أقسى أشكال العنف المسلط ضدّ الفتيات والنساء وضرب من ضروب الاسترقاق والتسلّط ووأد إرادة الطفولة. ولقد تُرجم هذا الوعي بالقضية بتطوير في التشريعات وببرامج توعية وتثقيف ومناصرة وإنجاز عدد من البحوث الكمّية والنوعيّة خاصة حول البلدان ذات الأولوية، وببرامج عملية للتدخل في مختلف مستويات الظاهرة نذكر منها " البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونسيف من أجل تسريع العمل لإنهاء زواج الأطفال: قيادة العمل للوصول إلى الفتيات الأكثر عرضة للخطر" (2016) وهو برنامج يستهدف الفتيات من سن 10 إلى 19 سنة المعرضات لخطر زواج الأطفال أو اللاتي ارتبطن فعلا ويشمل 12 دولة من بينها اليمن. كما نتج عن تكاتف الجهات الدولية المانحة ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني تحالف "فتيات ولسن عرائس" الذي يضمّ أكثر من 500 منظمة في جميع أنحاء العالم. وتتولّى بعض مكونات المجتمع المدني الوطنية والمحليّة إنجاز أنشطة توعوية وتثقيفية لتغيير المواقف والممارسات المتصلة بتزويج الأطفال لا يمكن تقييم أثرها ومردودها.

وفي المنطقة العربية، يكاد لا يخلو دستور من إشارات صريحة أو مضمّنة لحقوق الطفل وواجب احترامها وحمايتها وواجب ضمان أفضل الظروف لنمائه صحيا ونفسيا وتربويّا، وحمايته من الأخطار التي قد تهدّد سلامته وتوازنه المادي والعاطفي.

لقد **صادقت جل الدول العربية على صكوك حقوق الانسان** الدولية والإقليمية بعضها بتحفظات وبعضها بدون تحفظات بما في ذلك الاتفاقيات الخاصة بالأطفال وبعدم التمييز بين الجنسين من ذلك مثلا أن 20 دولة عربية صادقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في تواريخ مختلفة منها 4 دول صادقت دون تحفظات في حين تحفظت 7 دول على المادة 2 من الاتفاقية التي تحضر كل تمييز ضد المرأة. ومن ضمن الدول الستة عشرة المصادقة بتحفظات، تحفظت 13 منها على المادة 16 التي تهمّ القضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية بما في ذلك الحق في اختيار الزوج والرضا الحرّ والكامل والحق في الإنجاب من حيث التوقيت والعدد والمساواة في الولاية والقوامة على الأطفال وتحديد سن دنيا للزواج، بحجة تعارض هذه المادة مع التشريع الإسلامي. وصادقت كل الدول العربية الاثنتين والعشرين على اتفاقية حقوق الطفل وعلى البروتوكولين الاختياريين (في أغلبها) منها 13 دولة دون تحفظات. كما صادقت 6 من الدول العربية الإفريقية العشر على بروتوكول "مابوتو" حول حقوق المرأة في إفريقيا الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (2003) والذي تشمل مواده 2-3-4-5-6 القضاء على التمييز ضد المرأة والحق في حفظ كرامتها والاعتراف بحقوقها الإنسانية وحمايتها وضرورة سنّ القوانين التي تمنع جميع أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي والالتزام بالقضاء على الممارسات الضارة وضمان الرضا وتحديد السن الدنيا للزواج بالنسبة للمرأة وهو 18 سنة. من ناحية أخرى صادقت 7 دول عربية إفريقية من مجموع 10 على الميثاق الإفريقي لحقوق ورفاهية الطفل. وتنص كل **دساتير الدول العربة** تقريبا بصورة صريحة على المساواة بين الجنسين أو عدم التمييز بناء على الجنس في اتساق كبير مع المعايير الدولية في أغلبها أو في بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي دون غيرها، في بعضها (4 دول).

أما عن السن الدنيا القانونية لزواج الإناث فقد حدّدتها 14 دولة عربية من مجموع 22 بـ 18 سنة، لكن لم تعتمد أي منها تلك السنّ بشكل مطلق بل اعتمدت جميعها استثناءات لتزويج الفتاة قبل تلك السنّ بطلب وموافقة من الولي أو بموافقة المحكمة وهو ما يضعف كثيرا من مفعول ونتائج تحديد السن الدنيا القانونية للزواج. وتذهب بعض الدول في استثناءاتها إلى السماح بزواج من هن دون 15 سنة من العمر بصريح العبارة (البحرين، الكويت، لبنان/ فلسطين، سوريا...). وتتضمن بعض الفصول القانونية للاستثناء ذكرا لشروط هذا الأخير أو إجراءاته من قبيل:

- " بإذن من القاضي أو من المحكمة" : الجزائر، البحرين، جزر القمر، العراق، جيبوتي، الأردن، ليبيا، موريتانيا، المغرب، عمان، قطر، سوريا، تونس، الإمارات،"
- "بموافقة الوصيّ": جيبوتي، العراق، ليبيا، قطر، الصومال
- "إذا بلغت": الكويت

- "في الظروف الاستثنائية": ليبيا

- "إذا كان الزواج مفيدا"، "إذا كان الزواج في مصلحة الطفلة": عمان، فلسطين،

- "صالحة للوطأ" : اليمن (قانون 1996 بشأن الأحوال الشخصية: المادة 15)

وإضافة إلى تحديد السنّ الدنيا للزواج، ذكورا وإناثا، تضمنت قوانين الأحوال الشخصية وقوانين الأسرة في العديد من الدول موادّ تقرّ بإلزامية الرضا بين الطرفين المُتعاقدين على الزواج، بل يذهب بعضها إلى التنصيص على بطلان الزواج إن لم تحصل الموافقة (الجزائر) ومن هذه الموادّ :

- المواد 9 و13 و33 من قانون الأسرة والمادة 441 من القانون الجزائي في الجزائر.

- المواد 17-25-26-27 من قرار وزير العدل في البحرين 2016-

- المادة 7 من مدونة الأسرة في جيبوتي (2002)

- المادة 9 من القانون الجزائي العراقي

- المادتان 6 و 7 من قانون الأحوال الشخصية المؤقت لعام 2010 في الأردن

- المادة 8 من قانون الأحوال الشخصية 1984 في الجزء الشرقي من ليبيا

- المادة 5 والمادة 25 من قانون الأحوال الشخصية في موريتانيا 2005

- المادة 503-2-1 من قانون مكافحة العنف ضد المرأة 2018 في المغرب

- المادة 17 من قانون الأسرة في قطر 2006

- المادة 28 من الدستور المؤقت لجمهورية الصومال الاتحادية

- المادة 24 من قانون الأحوال الشخصية في السودان

- المادة 21 - 26 من قانون الأحوال الشخصية في سوريا

- المادة 3 من قانون الأحوال الشخصية في تونس

- المادة 39 من قانون الأحوال الشخصية 2005 في الإمارات العربية المتحدة...

وتنص بعض قوانين الأحوال الشخصية والقوانين الجزائية على تجريم من يكون طرفا في عقد زواج بدون رضا وموافقة الطرفين أو باستعمال العنف والتهديد في ذلك.

لقد شهدت **المنظومات التشريعية** للأحوال الشخصية في الدول العربية على حدودها ونقائصها، تطوّرا واضحا من خلال التعديلات وعمليات الإثراء والتنقية التي طالتها ومواءمتها للاتفاقيات والصكوك والتوصيات الدولية التي صادقت عليها الدول والتزمت بالعمل بها، إلا أن ذلك لم يكن كافيا للقضاء على الممارسات الضارة بالفتيات ومنها تزويجهنّ في سنّ الطفولة دون إدراك ولا موافقة ولا رغبة، أو حتى لتسريع نسق انخفاض معدلاته بما يسمح بتحقيق المستويات والأهداف المعتمدة في آجالها ومن أبرزها ما ورد في خطة التنمية المستدامة 2030 ومن قبلها إعلان ومنهاج عمل بيجين 1995 وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية القاهرة 1994 والتظاهرات الدولية والإقليمية المتصلة به. فلئن تراجعت حدّة الظاهرة في المنطقة العربية كمعدّل إقليمي إلاّ أن نسق التراجع غير كاف، كما أن التفاوت في ذلك هام بين البلدان، ولا زلنا نعايش معدلات تبعث عن الانشغال وحتمية بذل مزيد من الجهود وتطوير منهجيات وسبل التعامل في عدد من البلدان مثل جزر القمر والسودان والصومال والعراق واليمن وموريتانيا التي تصل فيها نسبة الإناث اللاتي زُوّجن قبل بلوغ 15 سنة إلى 18 % ونسبة اللواتي زُوّجن قبل سن 18 سنة إلى 37 %. كما أن التفاوت بين المناطق الحضرية والريفية وبين الفئات المجتمعية، بمعيار الوضع المادي ومستويات التعليم، كبير أيضا داخل نفس البلد[33].

من ناحية أخرى تبنّت الدول العربية **خطط عمل واستراتيجيات وطنية** للنهوض بالمرأة وتمكينها شملت عدّة مجالات من ضمنها محور العنف ضدّ المرأة ومحور الممارسات الضارة (تزويج القاصرات وتشويه الأعضاء التناسلية للطفلات). ويعرض الجدول التالي بعضا من هذه الخطط والاستراتيجيات

[33] - جامعة الدول العربية – هيئة الأمم المتحدة للمرأة – منظمة المرأة العربية – الإسكوا: التقرير العربي حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 25 عاما

الجدول 6: **استراتيجيات وخطط وطنية للنهوض بالمرأة**

الدولة	النهوض بأوضاع المرأة أو المساواة بين الجنسين أو تمكين المرأة	العنف ضد المرأة	الممارسات الضارة (تزويج القاصرات والزواج القسري تشويه الأعضاء التناسلية ...)
الجزائر		استراتيجية وطنية لمناهضة العنف سنة 2007	
البحرين	الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية 2013-2022	الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري (2015-2018)	
جزر القمر		الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد النساء والأطفال 2015-2019	
جيبوتي	خطة عمل وطنية للمساواة بين الجنسين 2011-2021		الاستراتيجية الوطنية للإسراع بالتخلي التام عن ختان الإناث 2018-2022
مصر	الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030	الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة 2015	الاستراتيجية القومية للحد من الزواج المبكر 2015-2020
العراق	-الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة العراقية- (2013-2018) -الاستراتيجية الوطنية لتطوير وضع المرأة في إقليم كردستان (2016-2026)	الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة (2012-2017)	خطة التغيير السلوكي التي تسمى بخطة كومبي لزواج الأطفال (2017-2020)

الأردن	الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025	-الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف 2016 -خطة عمل تنفيذية لتعزيز استجابة المؤسسات لحالات العنف الأسري للأعوام 2016-2018	الخطة الوطنية للحد من زواج من هم دون 18 عاما 2018
لبنان	-الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2011-2020 -الاستراتيجية الوطنية للمساواة الجندرية (2017-2030)	الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والفتاة (2019-2029)	
ليبيا	-الخطة الاستراتيجية التنفيذية لعمل وحدة دعم وتمكين المرأة بالمجلس الرئاسي للعام 2019/ - الاستراتيجية الوطنية لدعم وتمكين المرأة في دولة ليبيا 2019-2023		
موريتانيا		استراتيجيات مكافحة العنف الزوجي 2017-2020	
المغرب	الخطة الحكومية للمساواة 2017-2021		
دولة فلسطين	استراتيجية تعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة 2017-2022		
قطر	استراتيجية قطاع التماسك الأسري وتمكين المرأة (2011-2016)		

المملكة العربية السعودية	رؤية المملكة العربية السعودية 2030		
الجمهورية العربية السورية	الإطار الوطني لدعم المرأة		
تونس	خطة العمل الوطنية لإدماج ومأسسة مقاربة النوع الاجتماعي 2018	الاستراتيجية الوطنية لمقاومة جميع أشكال العنف ضد المرأة	
الإمارات العربية المتحدة	الاستراتيجية الوطنية لتمكين وريادة المرأة في دولة الإمارات العربية المتحدة (2015-2022)		

المصدر: جامعة الدول العربية – هيئة الأمم المتحدة للمرأة – منظمة المرأة العربية – الإسكوا: التقرير العربي حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 25 عاما
(مستقاة من التقارير الوطنية حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد خمسة وعشرين عاما.)

والملاحظ في هذه الاستراتيجيات وخطط العمل أنها ذات صبغة وطنية حتى وإن سُلّط الضوء أحيانا ضمنها وفي بعض المحاور على فئات معينة، ولم نلحظ مثلا استراتيجيات أو خطط عمل خاصة بالمرأة ذات خصوصيات معينة مثل المرأة الريفية، سوى في استثناءات قليلة مثلما هو الحال في تونس (الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة والفتاة في الريف). كما أن 3 دول فقط في المنطقة (مصر والعراق والأردن) وضعت خططا أو استراتيجيات للحدّ من الزواج المبكّر وزواج الأطفال ولا نلحظ ذلك في الدول التي تستشري فيها الظاهرة أكثر من غيرها. أما عن أوضاع الطفلات في الظروف الإنسانية وفي سياقات الحروب واللجوء والنزوح، فتشير التقارير الوطنية للدول المعنية إلى الجهود التي تبذلها هذه الأخيرة، بالتعاون مع عدد من المنظمات الدولية ومكونات المجتمع المدني، لحماية اللّاجئات والنازحات وتعزيز فرص وآليات وصولهن إلى العدالة واعتماد برامج عمل ومشاريع من شأنها أن تساهم في تمكين النساء والفتيات اللاّجئات وحمايتهن من العنف بكل أشكاله.

والمتأمل في الأطر الإقليمية والوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة بما فيها الهدف 5 يلحظ وجود عديد آليات التنسيق الإقليمي الرامية إلى تعزيز اتساق السياسات والبرامج والشراكات والاستفادة

المتبادلة. وتندرج آليات التنسيق أساسا تحت مظلة جامعة الدول العربية من خلال اللجنة العربية رفيعة المستوى لتحقيق التنمية المستدامة. وإدارة التنمية المستدامة والتعاون الدولي، أو ضمن وكالات الأمم المتحدة. وفي حين تغطي مجالات بعض هذه الآليات مجمل أبعاد وأهداف خطة 2030، يُركّز البعض الآخر على أهداف وغايات محددة من أهداف التنمية المستدامة. ومن آليات التنسيق الإقليمي هذه والمقدّر عددها بـ42 آلية ما يتنزّل ضمن دائرة اهتمامها وعملها قضايا مساواة النوع الاجتماعي وحقوق الأطفال والتصدي للعنف ضد المرأة والفتيات بما في ذلك الممارسات الضارة وتزويج الطفلات، ومنها:

الجدول 7: **أمثلة مختارة من آليات التنسيق الإقليمي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية**

إطار العمل	نطاق العمل
الخطة الاستراتيجية العربية متعدّدة القطاعات حول صحة الأمهات والأطفال والمراهقات (2017-2030)	تهدف إلى مواصلة الجهود العربية الرامية إلى تحسين صحة الأمهات والأطفال والمراهقات وبما يدعم تنفيذ المقاصد ذات الصلة في الأهداف 1-3-5 (جامعة الدول العربية وشركاؤها)
إعلان القاهرة للمرأة العربية: الخطة الاستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية 2030"	تعزيز جهود الدول العربية الرامية إلى تنفيذ الأهداف والمقاصد ذات الصلة بتنمية المرأة ضمن خطة 2030: (جامعة الدول العربية وشركاؤها)
الاستراتيجية العربية للوقاية والاستجابة لمناهضة كافة أشكال العنف في وضع اللجوء وخاصة العنف الجنسي ضد النساء والفتيات	تعزيز جهود الدول الرامية إلى مناهضة كافة أشكال العنف في وضع اللجوء وخاصة العنف الجنسي ضد النساء والفتيات: (جامعة الدول العربية وشركاؤها)
استراتيجية العنف الأسري	تعزيز جهود الدول الأعضاء الرامية إلى الحد من العنف الأسري: (جامعة الدول العربية وشركاؤها)
الاستراتيجية العربية حول حماية الأطفال في وضع اللّجوء والنزوح	تعزيز جهود الدول المستضيفة للاجئين النازحين وخاصة الأطفال
الاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان	تعزيز جهود الدول الأعضاء حول حقوق الإنسان: (جامعة الدول العربية وشركاؤها)
الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية/ الأبعاد الاجتماعية	تعزيز جهود الدول الرامية إلى تنفيذ كافة الأبعاد الاجتماعية لخطة 2030 التي تمسّ الإنسان العربي في حياته اليومية: (جامعة الدول العربية وشركاؤها)
الشبكة العربية للمنتديات الوطنية للتنمية المستدامة	تهدف إلى دمج جهود منظمات المجتمع المدني وإلى تقديم الدعم اللازم لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة: (المنتدى المصري للتنمية المستدامة)
المصدر: جامعة الدول العربية-الإسكوا-منظمة الأمم المتحدة للهجرة-صندوق الأمم المتحدة للأمن الإنساني-التقرير الإقليمي حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الدول المتأثرة بالنزاعات في المنطقة العربية 2021.	

لقد ساهمت كل هذه التحرّكات والمبادرات والالتزامات في تراجع انتشار زواج الأطفال من واحدة من بين كل 3 إلى واحدة من بين كل 5 فتيات، لكن عديد الدلائل والمؤشرات تشير إلى أن هذا التقدم قد توقف أو تراجع نسقه كثيرا خلال العقد الأخير الذي عانت فيه المنطقة من هزات كبيرة وأزمات أمنية واقتصادية وصحية ألقت بتداعياتها على كل أوجه الحياة وزادت من منسوب التعدي على الحقوق ومنسوب العنف واللامساواة بين الجنسين.

وتستدعي هذه "النكسة" التي ميزت العشرية الأخيرة مضاعفة الجهد وتسريع الخطى واعتماد مقاربات أكثر واقعية وأشد فعالية وذات قدرة أعلى على إحداث التغيير نحو الأفضل حتى تتحقق أهداف التنمية المستدامة ذات العلاقة وخاصة الهدف الخامس من الأجندة والمقصد 5، 3 منه الذي ينص على: "القضاء على جميع الممارسات الضارة من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث." والذي يمكن قياس نتائجه باعتماد المؤشر التالي: "نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و24 سنة واللاتي تزوجت أو ارتبطن بقرين قبل بلوغ سن الخامسة عشرة وقبل بلوغ سن الثامنة عشرة".

إن من خصوصيات ظاهرة تزويج الطفلات في المنطقة العربية أنها متفرعة الأسباب والدوافع المتنوعة الأبعاد، منها القانوني والثقافي والفكري والديني والمادي والأمني، إذ تتراكم كل هذه الدوافع أو بعضها وتتفاعل ضمن إطار مجتمع ما أو أسرة أو شخص فتجعل من تزويج بنت الخمسة عشرة سنة أو حتى دون ذلك أمرا عاديّا ومألوفا أو ضروريّا في وضع وظروف معينة، أو هو الحلّ الأنسب لتجاوز الأزمات، بل وأحيانا يكون هو الواجب والصواب. لذلك فإن التركيز على أحد تلك الأسباب والدوافع بغاية التغيير والتخفيف من حدّة الظاهرة أو القضاء عليها أمر غير مجدي، ولنا في عجز المنظومات التشريعية على تحقيق التغيير المنشود أبلغ دليل. فكما ورد آنفا، صادقت كل الدول العربية تقريبا على المعاهدات والاتفاقيات وأطر العمل الدولية والإقليمية التي تهدف في كلّيتها أو في بعض أقسامها إلى القضاء على تزويج الطفلات كممارسة ضارّة في حدّ ذاتها أو في علاقتها بالحقوق الإنسانية للطفل والمرأة وبقضية مساواة النوع الاجتماعي وبأوضاع اللاجئين والنازحين وبالتنمية البشرية المستدامة بصفة عامة. كما عدّلت جل دول المنطقة من منظوماتها التشريعية وخاصة قوانين الأحوال الشخصية والقوانين الجزائية حتى تتلاءم مع التشريعات الدولية التي التزمت بها وحتى يكون لها إطار عملي قانوني يتحرّك ضمنه كل العاملين على موضوع تزويج الطفلات والعنف القائم على النوع الاجتماعي. وحدّدت معظم الدول أيضا سنّا قانونية دنيا للزواج انخرطت حوالي 90% منها في التوافق الدولي حوله والذي حدّد السنّ القصوى للطفولة ب18 سنة.

على مستوى آخر، وضعت بعض الدول آليات ومؤسسات وأطر عمل للتصدّي لجميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة وخصّ عدد قليل منها مسألة تزويج الطفلات والممارسات الضارة ببعض منها. وصدرت خلال العقدين الأخيرين خاصة عدد من التقارير الإقليمية والوطنية والبحوث النوعية والكمية التي تقيّم الوضع وتقارن البيانات وتُحللها وتسرد الأسباب والعوائق وتقترح حلولا كثيرا ما تتكرّر من منتوج إلى آخر.

لكن بالرغم من كل هذا لم تفلح النصوص القانونية وما تضمنته من حدود وزجر في بعض الأحيان في تحقيق المنتظر وإنجاز ما وقع الالتزام به، بل إن التحيّل على القوانين أصبح يسيرا لدى بعض الأسر الداعمة والممارسة لتزويج الأطفال، فتُعقد الزيجات العرفية دون تسجيل مدني وتتعايش الطفلة مع زوجها وعند بلوغها السن القانونية يقع ترسيم الزواج، بل إن هناك من يقيم الحفلات بدعوى أنها حفلات خطوبة فقط لأطفال دون سن 18 ولكنها في الواقع حفلات زواج تليها معايشة بين الطرفين.

ومن الخصوصيات الأخرى للظاهرة في المنطقة العربية، وأساسا في الدول ذات النسب المرتفعة من هذه الممارسة، أنها تستبطن تناقضا صريحا ومستمرّا بين التزامات الدول باحترام حقوق الطفل وإصلاح المنظومات التشريعية ومصادقتها على المعاهدات والمواثيق ذات العلاقة من جهة، وعدم وضوح الجهد التغييري العملي للمواقف والسلوك المجتمعي المستند إلى العادات والمألوف وإلى توجّه فكري وعقائدي مشحون بعناصر التمييز في الحقوق والمعاملات بين الذكور والإناث وبين الكبار والأطفال وبمظاهر التسلط وتحكّم البعض في مصير البعض الآخر.

إن عناصر تشخيص الوضع والمؤشرات الإحصائية وتواتر قصص مآسي الطفلات ضحايا التزويج القسري تؤكد بأن التقدّم المسجل في المسائل البنيوية مثل التمييز القانوني وأطر العمل والنظم المؤسسة لم يكن كافيا للقضاء على الظاهرة ولا حتى لتسريع نسق الحدّ من حجمها. إن محاولة التغيير من الأعلى أثبتت حدودها في مثل هذا النوع من المواقف والممارسات، وإن تحقيق المساواة الكاملة وفي كل مراحل دورة الحياة بين الجنسين تتطلب تغيير اتجاه المسار ليكون من الأسفل إلى الأعلى أي من المجتمعات المحلية والثقافة الشعبية وظروف عيش الناس، فالأمر يتطلب كثيرا من الجهد الإضافي والاهتمام والابتكار في التصوّر وفي المناهج في التعامل مع الأعراف والممارسات الاجتماعية السلبية والضارّة وفي توفير الفرص لتشريك النساء وأصحاب المصلحة، أي الفتيات، حتى يرتفع وعيهنّ بفظاعة المشهد وتداعياته وحتى تصل أصواتهنّ لمحيطهن القريب والبعيد. ولئن كانت النساء والفتيات هن الضحايا المباشرات للعنف القائم على النوع الاجتماعي بما فيه تزويج الطفلات، فإن الرجال هم أيضا من ضحاياه باعتبار بعض آثاره الصحية والتربوية على الأطفال الذين تنجبهم أمّ طفلة غير مؤهلة للحمل والولادة والتربية والعناية بمولودها، واعتبارا أيضا لكلفته المادية والنفسية العالية والتي يتأثر بها الجميع.

وتعتبر المعايير المكرّسة لعدم المساواة بين الجنسين في أبعادها الثقافية و"الدينية" والاجتماعية، المحدّد الهيكلي الأكثر تأثيرا في تبنّي مواقف وسلوكيات ضارة بالأطفال والنساء، وهي أقوى مما يمكن

أن تحدثه التشريعات وقوانين المنع والزجر من تغيير لذلك لم تكن نتائج مصادقات الدول على المعاهدات الدولية والالتزام بها ولا التحسينات والإثراءات التي أدخلتها على دساتيرها وقوانين الأحوال الشخصية لديها في المستوى المنتظر والمنشود.

إن الفكر المجتمعي السائد في البلدان العربية التي ترتفع فيها معدلات هذه الممارسة، لا يؤمن بالمساواة بين الجنسين، وفي أفضل الحالات لا يؤمن بذلك في كل الظروف والحالات، ويتشبّث بالترتيب التفاضلي للناس داخل الأسرة وفي الفضاء العام بين الذكور والإناث والكبار والأطفال، ويحرص على ألّا تتغير قوانين ومبادئ التعامل بين مختلف هذه الفئات على أساس منظومة القيم الموروثة والتي زادتها بعض التوجهات الموغلة في التطرّف وإنكار الحقوق على البعض، ترسيخا في الأذهان بأنها الصواب والعدل وما خالفها هو الخطأ والمرفوض. ولئن لم تُفلح القوانين الزاجرة فإحداث التغيير، فستفلح التحولات التي تعيشها مجتمعات العالم بما فيها المجتمعات العربية ، إن تواصلت في الاتجاه الصحيح وبنسق أسرع، من تطوّر في نسب التمدرس والتعليم للذكور والإناث ومشاركة المرأة في الفضاء المجتمعي العام وانفتاح على مفاهيم ومبادئ حقوق الإنسان والعدالة والمساواة وعدم التمييز وحماية حقوق الطفل وضمان الأمن البشري والتنمية البشرية والاقتصادية المتساوية للجميع، في الحدّ من أثر تلك المعايير المحافظة وفي تعديل النظرة الدونية للمرأة والفتاة بصورة ملموسة ومتسارعة، ذلك أن **المسألة مرتبطة أساسا بثقافة مجتمع قبل أن تكون انعكاسا لنظام**، فممارسة تزويج الطفلات ترتبط بالوعي الجماعي والأسري وبمكانة الطفل وحقوقه وبالمسؤولية الوالديّة والمجتمعية في الحفاظ على تلك الحقوق واحترامها والدفاع عنها.

خلصت دراسة تحليلية لسياسات حماية الطفولة في تسع دول عربية هي: الأردن – تونس-الجزائر - السعودية-السودان – سوريا-لبنان-مصر-المغرب، أنجزها المجلس العربي للطفولة والتنمية، إلى "افتقار المنطقة العربية إلى نظرة موحدة وشاملة لحقوق الطفل التي يجب أن تلتزم بها المؤسسات المعنية بشؤون الطفولة في كل دولة وإلى استراتيجيات ومناهج تحقق الاتساق والتكامل بين جهود تلك المؤسسات". وأبرزت الدراسة "التجاء سياسات الحماية في الدول العربية إلى المعالجات التشريعية والقانونية دون معالجة اجتماعية واقتصادية وهو ما أسهم في ضعف فاعلية السياسات التشريعية، وأن تدابير الحماية تعالج آثار العوامل التي يتعرّض لها الأطفال دون السعي إلى علاج جذور المشكلات".

الصراع القيمي والأسرة العربية المعاصرة:

قد تتنزّل ممارسة تزويج الطفلات لدى البعض من الأشخاص والمجموعات ضمن التحوّل الذي تعرفه منظومة القيم في المجتمعات العربية وهي منظومة متحرّكة في الكثير من عناصرها. لقد صرّحت بعض الأمهات المتعلمات مثلا أنهن ضدّ تشويه الأعضاء التناسلية للطفلات وبالرغم من ذلك فإنهن أجرينها على بناتهن اتساقا مع قيم ومنظور المجتمع المحلّي والنُظم الاجتماعية والأخلاقية المُتعارف عليها.

و" القيم "، هي مجموعة من المعايير والأحكام التي تسهم بشكل كبير في تحديد المواقف والقرارات المختلفة التي يتخذها الفرد، والتي يقيم منها موازين يبرر بها أفعاله ويقيّم بها أفعال الآخرين"

كما تعرّف بأنها "مجموعة المعتقدات والاتجاهات والميول التي نمارسها في حياتنا ونعتقد بأنها صحيحة أي هي المعتقدات التي يؤمن بها الفرد، فتوجه سلوكياته في الحياة وجهة محددة وفقاً لمعطياتها، وتهبه عاطفة تعمل على تشكيل شخصيته، وتحديد هويته التي تميّزه عن غيره من الناس الآخرين. فالقيم عبارة عن منظومة متنوعة منها الدينية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والبيئية والرياضية والوطنية والصحية وغيرها. وهناك قيم عالمية تشترك فيها غالبية الأشخاص والشعوب وأخرى تفضيلية أو ذاتية. والقيم ليست محددة بمكان الشخص الذي يعيش فيه بل من خلال وجوده وحياته وفهم التفاعل الاجتماعي والأسري وضبط مسارات التغير مرتبطان بمعرفة القيم التي يتم التفاعل في ضوئها، فالقيم هي التي تمنح الشرعية لفعل ما، فيكون مقبولا في المجتمع أو مرفوضا يُشْنَأُ صاحبه. وهي بهذا تيسر التغيير أو تعوقه، وترشده أو تحرفه.

والقيم ليست منفصلة عن الواقع، وإنما هي ماثلة في الأذهان ظاهرة، ولو انفصل وجودها المادي عن وجودها الذهني لما كان لها قيمة ولا انتفي تأثيرها. والتمسك بالقيمة يقتضي المحافظة على الوجودين كليهما. أما على مستوى الأسرة، فهي تساعد في عملية الضبط الأسري وفي تماسك أفراد العائلة، وتساعد على التغلب على خطر التغيرات التي تحدث فيها.

الصراع القيمي:

يمكن النظر إلى " مفهوم الصراع القيمي على أنه وجود عدم اتساق وانسجام داخل النسق القيمي ينتج عنه تباينها وتضادها ". ويتضمن الصراع وجود حاجات أو أهداف متصارعة ومتعارضة وهي بذلك تولد في الفرد أحاسيس جديدة مثل الشعور بالحرمان أو الإحباط. وقد ينتج عن الصراع سلوكيات غير سوية. وهو في الأخير وجود إدراك شعوري بالتضاد بين اتجاهين أساسيين من اتجاهات القيم قد يكون بين الأفراد والأجيال والفئات المختلفة . وللصراع صور وأشكال مختلفة وعلى درجات متنوعة من الشدة، كما أنه يحدث في مجالات ومستويات متعددة، إذ نجد:

- صراع القيم على المستوى الفردي: فلكي تؤدي القيم وظائفها، بحيث توجه سلوك الإنسان وتنظم علاقاته بالآخرين لا بد أن تكون متكاملة ومتناسقة، لا تعارض بينها. إلا أنه قد يحدث نوع من التعارض نتيجة عدد من العوامل.
- صراع القيم على مستوى الأفراد أو الأجيال: صراع بين جيل يريد المحافظة على ما تعود عليه وورثه من عادات وقيم وتقاليد وجيل خضع لتأثير ثقافات أخرى وتشبّع برؤى مستحدثة
- صراع بين تشكيلات ومؤسسات مجتمعية ذات مرجعيات مختلفة، مثل الصراع القيمي بين الأحزاب والجمعيات اللائيكية مثلا والأحزاب والجمعيات الدينية.

التغير الأسري والاجتماعي وصراع القيم:

إن الصراع في الأسر والمجتمعات حتمي الحدوث وذلك نتيجة للتغيّر المتواصل، والصراع القيمي ما هو إلا نوع من أنواع الصراع الذي تشهده الأسرة والمجتمع العربيين المعاصرين، لأن عملية التغيير تتضمن تحولا من وضع إلى وضع آخر، ومن منظومة قيم إلى منظومة أخرى، وربما نتج عن عملية التحول تلك تنافر أو صراع بين الوضع أو الشيء القديم والجديد.

وتفترض نظرية الصراع وجود نسق من القيم المشتركة بين أفراد الأسرة والمجتمع وأنساق لقيم مختلفة تخص كل فئة، أو فئات معينة. أي أن هناك قيم عامة وقيم خاصة في كل مجتمع، أو أن هناك قيم مشتركة بين جميع الأفراد، وأخرى خاصة قد تكون مبعثا للصراع وحدوث المشاكل الاجتماعية.

وتحدث في الأسر كما في المجتمعات العربية المعاصرة التي تمر الآن بمرحلة تغير جذري في القيم، انقسامات نتيجة التغير السريع بين أفراد أو فئات يؤمن بعضها بالقيم القديمة، ويؤيد بعضها الآخر القيم الجديدة، وهو ما يترجمه التصارع والاختلافات التي نلحظها ما بينهما حول جوانب هامة من الحياة. وتؤدي مثل هذه الاختلافات العميقة إلى ظهور التفكّك الأسري والتفكك الاجتماعي المتمثل في ضعف الرابط الأسري، وثورة أجيال على أجيال أخرى. كما تؤدي إلى تفسخ خلقي على نطاق واسع، وتفشي مظاهر عنف وتسلّط متنوعة.

أحمد عبد الناظر

مظاهر التغيرات التي تعيشها الأسرة العربية وتمثلاتها: 2016

VI. إشكالية البيانات وأثرها على مستوى ونوعية المعرفة وعلى التخطيط:

مما لا شكّ فيه أن المنطقة العربية، في العديد من دولها وعلى مستوى المؤسسات والجهود الإقليمية، عرفت تحسنا كميّا ونوعيّا في إنتاج البيانات والإحصاءات الناتجة عنها ذات العلاقة بالنوع الاجتماعي. كما ارتفعت لدى المتدخلين درجة القناعة بأهمية هذه الإحصاءات في تحليل الأوضاع ووضع السياسات ومتابعة الإنجاز وتقييم التغيير الحاصل. لكن مع ذلك، لا تزال النقائص والفجوات قائمة سواء من حيث الكم أو الجودة أو الانتظام أو التفصيل حسب الخصائص الجغرافية والسكانية المختلفة.

إن نوعية البيانات وإنتاجها وتطويرها وتحديثها إحدى المطالب المتواترة للباحثين والمحللين للأوضاع العربية المختلفة وخاصة منها تلك المتصلة بالأبعاد الاجتماعية والعلاقات وبخصوصيات الأفراد والأسر. فبالرغم من تطوّر المؤسسات المنتجة للبيانات ودعم الهيئات الأممية وبرامج التعاون الدولي لإنجاز البحوث والدراسات الكمية والنوعية، ومن تعدّد فعاليات تعزيز القدرات العلمية والتقنية في المجال، لا تزال أغلب دول المنطقة لم تدخل بعد في دائرة "ثورة البيانات" التي تأكدت الحاجة إليها أو هي تتجه نحوها بكثير من البطء وعدم الانتظام. ويكون الأمر أكثر تعقيدا عندما يتصل بمواضيع ذات صبغة "حساسة" مثل تزويج الأطفال والممارسات الضارّة المرتكبة عليهم، والحياة الزوجية والصحة الجنسية وغيرها. لكل هذا يصعب حاليا إصدار تقييم دقيق لمدى انتشار تزويج الأطفال في المنطقة العربية. ويلتجئ الدارسون في ذلك إلى ما تصدره المنظمات الدولية أو الإقليمية من بحوث وإحصائيات وتحاليل لا تسمح في كثير من الأحيان ببلوغ صورة محيّنة/ حديثة عن المشهد الإقليمي لأن البيانات الوطنية التي تعتمدها غالبا ما تختلف كثيرا جدّا في تواريخ إنتاجها ومنهجيّاتها. من ناحية أخرى، فإن معظم الدراسات الاستقصائية الديمغرافية والاجتماعية والصحية والمسوح العنقودية متعدّدة المؤشرات والتي تعرّضت بشكل ما إلى هذه الممارسة تتنزل، زمنيا، قبل حلول العقد الحالي أو في بداياته. ونظرا لتأثّر الظاهرة في حجمها وخصائصها بسياقات الحروب واختلال الأمن والاستقرار في المنطقة خلال العشرية الأخيرة، فإن البيانات المتاحة لا يُمكن أن تعكس الواقع وإن كانت مفيدة لوضع تقديرات حوله وتحديد توجهاته. كما أن البيانات المطلوبة في مثل هذه الظواهر هي التي يُوفّر تحليلها أدلّة قويّة حول المعايير الاجتماعية والثقافية التي يقوم عليها زواج الأطفال... من ناحية أخرى لا تعكس البيانات الوطنية اتجاهات انتشار زواج الأطفال على المستوى دون الوطني وضمن المجتمعات المحلية المعنية أكثر من غيرها.[34]

إن تتبع ممارسة تزويج الطفلات وتقييم حجمها وتفاعلها مع أسبابها ومع المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والأمنية المتصلة بها، يمرّ حتما بتغطية الفجوات في بيانات النوع الاجتماعي وحقوق الأطفال والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأمنية للمجتمعات الوطنية والمحليّة، وتلك التي تعيش في أوضاع إنسانية قاسية، والعمل على أن تكون تلك البيانات مُصنّفة حسب المكان والفئة

[34] - الاسكوا- اليونسيف- هيئة الأمم المتحدة للمرأة- صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقدير تكلفة الأطفال في المنطقة العربية

العمرية والاقتصادية وحسب مختلف الخصائص السكانية ذات العلاقة. كما يتوجّب الحرص على جودة البيانات المنتجة وقابليتها للمقارنة. "وتحتاج ثورة بيانات النوع الاجتماعي إلى معالجة أوجه التحيّز المتأصلة في المفاهيم والتعاريف والتصنيفات والمنهجيات حتى نضمن أن البيانات تعكس الواقع الذي تعيشه النساء والفتيات على اختلاف خصائصهنّ".[35]

إننا في المنطقة العربية في حاجة مؤكّدة إلى الاندماج أكثر في "ثورة البيانات" لفهم الواقع ومتغيراته، ولوضع السياسات وبرامج العمل ولرصد التغيير وقياسه. ولا بدّ في ذلك، من اعتماد نهج قائم على الحقوق يتضمّن مشاركة أصحاب الحقوق واعتماد تصنيفها مع التركيز على أكثر الفئات هشاشة وتهميشا، وتعزيز المساءلة، واعتماد الشفافية المتمثلة أساسا في نشرها وإعمال الحق في الوصول إليها. ويمكن أن تمثّل مؤشرات أهداف وغايات خطة التنمية المستدامة 2030 إطار عمل لتطوير منظومات البيانات والإحصاءات حول المساواة بين الجنسين وكل ما يتصل بتحقيقها أو إعاقة الوصول إليها. وتتوفّر الخطة على 232 مؤشرا منها 54 مؤشرا خاصا بالنوع الاجتماعي أي تستهدف النساء والفتيات موزعة على الأهداف الـ17، وتشير بوضوح إلى المساواة بين الجنسين باعتبارها الغاية الأساسية. ويتضمّن الهدف الخامس لوحده 14 مؤشرا من هذا الصنف. ويمكن اعتماد هذه المؤشرات في رصد أبعاد تنموية أخرى نظرا لتقاطع محاور تمكين المرأة والفتاة ومساواة النوع الاجتماعي مع كل أهداف الخطة السبعة عشرة.

وتعبّر بيانات الجدول التالي عن مستوى توفّر البيانات الخاصة بمؤشرات النوع الاجتماعي للهدف 5 في الدول العربية، وهو مستوى يعكس الحجم الهام للبيانات غير المتوفرة أو غير المبلّغ عنها حول تلك المؤشرات.

على مستوى آخر، تُسجل ندرة في البيانات الدقيقة والمؤكدة المتصلة بالعلاقة بين زواج الأطفال في المنطقة من ناحية والفقر والعنف وانعدام الأمن الإنساني والمعتقدات الدينية من ناحية أخرى، وهي بيانات على قدر كبير من الأهمية لفهم الظاهرة أكثر وللتخطيط التغييري المجدي للحدّ منها والقضاء عليها.

[35] - هيئة الأمم المتحدة للمرأة: تحويل الوعود إلى أفعال – المساواة بين الجنسين في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (2018)

الجدول 8: توفّر البيانات الخاصة بمؤشرات النوع الاجتماعي للهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة في الدول العربية

الدولة	عدد المؤشرات التي تمّ جمعها والإبلاغ عنها	عدد المؤشرات التي لا تتوفر حولها بيانات أو لم يبلّغ عنها	الدولة	عدد المؤشرات التي تمّ جمعها والإبلاغ عنها	عدد المؤشرات التي لا تتوفر حولها بيانات أو لم يبلّغ عنها
الجزائر	4	10	السعودية	2	12*
البحرين	3	11*	فلسطين	4	10
مصر	6	8	السودان	3	11
العراق	4	10	سوريا	3	11
الأردن	7	7	تونس	4	10
الكويت	2	12*	الإمارات	2	12*
لبنان	3	11	اليمن	4	10
ليبيا	1	13*	ج.القمر	5	9
المغرب	5	9	جيبوتي	3	11
عُمان	5	9*	موريتانيا	3	11
قطر	4	10	الصومال	3	11

* منها المؤشّر 1.3.5: نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و24 سنة واللاتي تزوجن أو ارتبطن بقرين قبل بلوغ سن 15 وقبل بلوغ سن 18.

المصدر: هيئة الأمم المتحدة للمرأة 2018: تحويل الوعود إلى أفعال – المساواة بين الجنسين في خطة التنمية المستدامة لعام 2030

VII. الطريق نحو الأفضل:

الرسائل الرئيسية:

بصفة كلّية وعلى المستوى المعرفي، لم يعد هناك كبير اختلاف لدى الباحثين والدارسين حول أسباب ظاهرة تزويج الأطفال في المنطقة العربية والعوامل المتفاعلة الدافعة إليها والمشجّعة عليها، ولا حول تداعياتها الكارثية أحيانا على ضحاياها من الطفلات وعلى المجتمعات. كما أن كلّ الدول العربية التزمت بالمعاهدات الدولية وبرامج العمل ووثائق الاتفاق السياسي التي تناولت هذه الممارسة من كل الزوايا من أجل الوقاية منها والتصدّي لها ومعالجة أسبابها وعلى رأسها إعلانات حقوق الإنسان واتفاقيات حقوق الطفل، بل عدّلت أيضا من تشريعاتها ونصوصها القانونية والترتيبية من أجل ذلك مع ما تحمله هذه الأخيرة من نقائص تحدّ من بعض فعالياتها. وذهبت بعض دول المنطقة في تعزيز منظومتها للتصدّي للظاهرة الأخيرة بمأسستها وبإنجاز بعض البحوث والدراسات الظرفية حولها. كما كانت للمنظمات الدولية والإقليمية وعلى رأسها بعض هيئات الأمم المتحدة، عبر مكاتبها الإقليمية، وجامعة الدول العربية مساهماتها العلمية والتقنية والبحثية والمادية في هذا المدّ الإيجابي. وساهمت منظمات المجتمع المدني، بصفة متفاوتة من بلد إلى آخر في التوعية والتثقيف من أجل الحدّ من الممارسات الضارة للنساء والفتيات ومنها زواج الطفلات.

صحيح أن كل ما سبق وغيره من السياسات والبرامج الوطنية التنموية العامة ساهم ولو بقدر في التقليص من حدّة الظاهرة، إلا أنه لا تزال واحدة من كل 5 فتيات ، يتزوجن وهن طفلات (قبل سن 18)، ولا تزال نسبة من يتزوجن قبل سن 15 من العمر تقدر بين 7 و10 % في 4 دول عربية. كما لا يزل معدل الولادة لدى المراهقات في المنطقة يقدّر بـ 48 في الألف مقابل 12 في الألف في المناطق الأكثر نموّا في العالم. ويصل في بعض دول المنطقة (6 دول) إلى أكثر من 67 في الألف (123 في الألف في الصومال). ومع تواصل الصراعات والأزمات السياسية والاقتصادية والصحية والأمنية في المنطقة يُخشى أن تتباطأ أكثر وتيرة التغيير نحو الأفضل.

إنّ الأسئلة التي يجب أن تُطرح اليوم ويُبحث لها عن أجوبة هي:

- لماذا لم ننجح في المنطقة العربية وخاصة في البلدان المعنية أكثر، في القضاء على ظاهرة تزويج الأطفال؟.
- لماذا كانت إنجازاتنا في ذلك بطيئة وغير مستدامة ولا تسمح بتحقيق ما التزمنا به كدول ومنظمات أممية وإقليمية ومجتمع مدني وقوى مناصرة لحقوق الإنسان عامة وحقوق المرأة والطفل خاصة؟.
- أين يكمن التقصير وماذا يجب أن نفعل حتى نتدارك الأمر ولو نسبياّ؟.

لقد تبيّن جليّا أن سنّ التشريعات وحدها لا يكفي لإحداث التغيير خاصة إذا كانت تحمل في طياتها بذور قصورها، بل وعدم فاعليتها أحيانا، مثلما هو حال نصوص تحديد السنّ الدنيا للزواج الذي اعتمدته جل الدول العربية في تناغم مع النصوص الدولية، ولكنها أردفته كلها باستثناءات تفقده الكثير من جدواه. كما أنّ تضمين مبادئ حقوق الإنسان في العديد من سياسات الدول وتشريعاتها في حاجة إلى المراجعة التي تُفضي إلى تنقية المنظومات التشريعية والترتيبية والإجرائية من كل ما يمكن أن يتعارض أو يناقض، ولو جزئيا، مبادئ حقوق الإنسان كما وردت في الوثائق والصكوك التي التزمت بها الدول.

صحيح أن كل دول المنطقة تعمل بقناعة وبجهد من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة عام 2030 ضمن سياساتها وخططها التنموية الوطنية وعبر مؤسساتها وآلياتها، لكن ما يستدعي الوقوف عنده هو أن الإدراك العملي بأن القضاء على كل أشكال العنف ضد المرأة والفتاة بما فيه زواج الأطفال والممارسات الضارة، يمثل إضافة نوعية هامة ومؤكدة لتحقيق أكبر قدر ممكن من أهداف وغايات خطة 2030. وصحيح أيضا أن كل الدول العربية، دون استثناء، لن تحقّق الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة إن لم تتغيّر الرؤى والسياسات والآليات. (الشكل 2).

الشكل 2:

المصدر: شبكة حلول التنمية المستدامة + أكاديمية الإمارات الدبلوماسية / مجموعة البنك الدولي: تقرير مؤشر ولوحات متابعة أهداف التنمية المستدامة – المنطقة العربية 2019

إن قوّة فاعلية الأبعاد الثقافية والتقليدية و"الدينية " تفرض تصويب الفهم، لدى الأسر والمجتمعات المحلية المتبنّية للممارسة تزويج الأطفال والمدافعة عنها والمُتشبّثة بها، بكنه مفاهيم الحقوق الإنسانية والمساواة بين الجنسين والعنف القائم على النوع الاجتماعي بكل أصنافه وحقوق الأطفال وأوجه

المسؤولية الملقاة على الأسر والجهات الرسمية والمحافظة عليها ورعايتها والدفاع عنها وعدم التعدّي عليها.

على مستوى آخر وكما سبقت الإشارة إليه، فإن مثل هذه الظواهر لا يمكن أن يقع التعامل معها بشكل انفرادي معزول عن ظروف عيش الناس وأوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية وأمنهم المادّي والإنساني، ولعلّ هذا ما ساهم في تواضع نسق تحسين المؤشرات ذات العلاقة بزواج الأطفال خلال العقود الأخيرة.

إن المنطقة العربية، وخاصة الدول المعنية أكثر بظاهرة زواج الأطفال، تواجه اليوم عديد التحديات الصعبة في مسارها للقضاء على هذه الممارسة، بعضها قديم متواصل وبعضها حديث مستجدّ يعود أساسا لتداعيات الأزمات العديدة والمختلفة التي عرفتها المنطقة، بدرجات متفاوتة بين بلدانها، خلال العشرية الأخيرة والتي لا تزال متواصلة بل إن أزمات أخرى لاتزال تبرز من حين لآخر في بعض البلدان.

واعتبارا لقصور السياسات والبرامج المعتمدة والمنفذة إلى حدّ الآن وضعف توفقها في تحقيق التغيير المنشود في المجال، يجب اعتماد مناهج عمل وتحرّك وآليات وأدوات أكثر وجاهة وجرأة قادرة على التعامل مع التحديات الصلبة وخاصة الفكرية والثقافية منها.

التوصيات:

- تفعيل السياسات والبرامج المعنية بقضية تزويج الأطفال على المستوى المحلّي على أن تؤخذ في الاعتبار خصوصية كل منطقة لتحديد مدى ملاءمة التدخلات وطبيعتها.

- توجيه الاستراتيجيات والبرامج المتصلة بزواج الأطفال نحو التعامل مع جذور المسألة وأسبابها والعوامل الدافعة لها قبل التعامل مع نتائجها.

- مأسسة موضوع القضاء على تزويج الأطفال مع اعتماد آليات مساءلة وتحديد واضح للمسؤوليات في التنفيذ والرصد والمتابعة والتقييم.

- العمل على زيادة تطوير التشريعات الوطنية ذات العلاقة بالسنّ الدنيا للزواج وبمبدأ ضمان رضا الطرفين، والتقليص من أثر الاستثناءات على معدلات زواج الأطفال والحرص على تطبيقها.

- اعتماد الموازنات العامة والقطاعية الحساسة للنوع الاجتماعي.

- ضرورة التوطين الفعلي لالتزامات الدول العربية تجاه قضايا النوع الاجتماعي عامة وتزويج الطفلات خاصة، وعدم الاكتفاء بتنزيل بعض فصولها ضمن النصوص التشريعية الوطنية بل دمجها الحقيقي في السياسات وخطط التنمية وطنيا ومحليا.

- تطوير سياسات وبرامج التقليص من مستويات الفقر ومن معدّلات الأمية لدى الكبار وخاصة النساء والحرص على ألا يُحرم أي طفل من حقه في التعليم الكامل دون تمييز بين الجنسين وتطوير أنظمة الحماية الاجتماعية بما يساهم في استبعاد الاحتياج كدافع لتزويج الطفلات.

- اعتماد نهج التنسيق والتكامل المنتظمين، مع مختلف المتدخلين المحتملين في جهود التقليص بغاية القضاء على ممارسة تزويج الأطفال وخاصة مع مكونات المجتمع المدني المؤهلة أكثر من غيرها للمساهمة في تغيير المواقف والسلوكيات وإحداث التحوّل الثقافي والفكري المساعد على بلوغ الغاية.

- اعتماد المقاربة التشاركية فيما يُوضع من برامج واستراتيجيات للقضاء على تزويج الأطفال وتشريك كل الأطراف المجتمعية والرسمية الفاعلة والقادة الدينيون وأصحاب الحقوق والانطلاق من الأسفل إلى الأعلى ضمانا للجدوى.

- التكثيف من برامج وأنشطة المناصرة وكسب التأييد من أجل خلق بيئة مجتمعية داعمة وطنيا ومحلّيا وتعبئة أشمل وأهم للمواقف والمبادرات الإيجابية الدافعة.

- تخصيص الرجال والشباب الذكور بأنشطة تثقيف وتوعية خاصة من أجل تعديل المواقف المؤيدة لتزويج الأطفال.

- القطع مع التعاطي المجزّأ والمنعزل مع الظاهرة واستحضار تفاعلها مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية للمجتمعات المحلية الممارسة لها.

- اعتماد البعد الحقوقي في كل تخطيط وبرمجة ونشاط موجه إلى القضاء على تزويج الأطفال، وهو ما يفرض أن تستند كل خطة عمل أو استراتيجية تُعتمد، سواء في الظروف العادية أو في ظروف وأُطر الأزمات، إلى حقوق الإنسان ومبادئها الكونية بما فيها حقوق الأطفال وتركّز هذه المقاربة على الفئات الضعيفة والمهمّشة وضحايا التمييز والصراعات والتهجير وتساعد على تصويب الأوضاع والإنصاف وألاّ يتخلّف أحد عن ركب التنمية البشرية في أوسع مدلولاتها.

- اعتماد المقاربة القائمة على النتائج التي تضمن أن تحقق الأنشطة نتائج تمكّن من التغيير، وهي مقاربة تكرّس مبدأ المساءلة والتحديد الدقيق للأدوار والمسؤوليات. ومن أبرز خصائصها استنادها إلى مؤشرات كمية ونوعية لقياس الأثر ومدى تحقيق التغيير المنتظر.

- تطوير الجهد البحثي في دول المنطقة وإقليميا حول الظاهرة بما يوفّر بيانات ومعطيات حديثة ووجيهة قابلة للتحليل المعمّق والموضوعي ولاستثمار نتائجها ومخرجاتها من أجل أن يعكس التخطيط الواقع بخصائصه وتحدياته واتجاهاته، ودعوة الدول العربية والمؤسسات البحثية الإقليمية والهياكل والوكالات الأممية ذات العلاقة إلى إنجاز مسوح وطنية خاصة في الدول ذات الأولية، ومسح إقليمي حول الظاهرة من كل جوانبها وأبعادها.

- تسريع جهود الدول للانخراط في ثورة البيانات وتطوير المنظومات الإحصائية ومنظومات الحالة المدنية وتعصيرها بهدف إنتاج بيانات وإحصاءات منتظمة وحديثة ومفصّلة حسب مختلف الخصائص والفئات والأطر الجغرافية وضمان نشرها وتزويد مختلف المعنيين بها.

- وضع معايير وقائية لمعالجة العوامل والأسباب واعتماد إطار رسمي لمؤشرات استرشادية للدول العربية للتشخيص والتخطيط وقياس الأثر في اتجاه القضاء على الظاهرة.

- إنشاء مرصد إقليمي للممارسات الضارّة للفتيات يمكن أن يُشرف عليه المجلس العربي للسكان والتنمية، ويكون له ضبّاط اتصال (أفراد أو مؤسسات) في الدول.

- وضع استراتيجية وبرنامج عمل خاص بقضية تزويج الطفلات في مجتمعات الأوضاع الإنسانية.

- إيلاء الإعلام، بمختلف وسائله ومحامله، دورا بارزا في جهود القضاء على الظاهرة، على أن يكون عمله متواصلا ومنتظما.

قائمة المراجع المعتمدة:

1- الاسكوا-هيئة الأمم المتحدة للمرأة – جامعة الدول العربية – منظمة المرأة العربية: التقرير العربي الشامل حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 25 عام 2019

2- مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة/ الدورة 26: منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكّر والزواج القسري والقضاء على هذه الممارسة

3- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان 2020

4- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة عدد 104/48: إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة

5- يونيسيف: زواج الأطفال حول العالم www.unicef.org.ar

6- صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2020.

7- صندوق الأمم المتحدة للسكان: حالة سكان العالم 2021.

8- الأمم المتحدة: تقرير أهداف التنمية المستدامة 2021.

9- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ صندوق الأمم المتحدة للسكان/ الإسكوا: العدالة والمساواة بين الجنسين أمام القانون...في الدول العربية-2019

10- صندوق الأمم المتحدة للسكان - مكتب الدول العربية: زواج الأطفال.

11- اليونسيف: زواج الأطفال /UNICEF/UN02280307

12- تقرير البنك الدولي، أكتوبر 2018

13- قاعدة بيانات البنك الدولي /https://data.albankaldawli.org/indicator

14- الإسكوا: التقرير العربي للتنمية المستدامة 2020

15- الاسكوا- اليونسيف- هيئة الأمم المتحدة للمرأة- صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقدير تكلفة الأطفال في المنطقة العربية

16- اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (سيداو)

17- الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل: 1989،

18- منظمة الصحة العالمية: بيان مشترك بين عدد من هيئات الأمم المتحدة حول زواج الأطفال.

19- الأمم المتحدة: الإعلان العالمي لرعاية الطفل وحمايته ونمائه: 1990

20- الأمم المتحدة: إعلان القضاء على العنف ضد المرأة: 1993

21- الجمعية العامة للأمم المتحدة: اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسنّ الزواج وتسجيل عقود الزواج (1964

22- الأمم المتحدة: برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية / القاهرة 1994.

23- إعلان ومنهاج عمل بيجين، المؤتمر العالمي الرابع للمرأة: 1995

24- بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا (بروتوكول مابوتو): 2016

25- الأمم المتحدة: خطة التنمية المستدامة 2030 (2015)

26- قمة نيروبي حول السكان والتنمية 2019

27- جبين بهاتي 2020: كوفيد يطيح بجهود ربع قرن من مكافحة زواج القاصرات في المنطقة العربية/ مقال صادر في موقع الفنار للإعلام عن التعليم والبحوث والثقافة (البيانات حول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا) al-fanamedia.org

28- جريدة الأهرام: زواج القاصرات... اغتصاب البراءة gate.ahram.org.eg

29- أحمد عبد الناظر: مظاهر التغيرات التي تعيشها الأسرة العربية وتمثلاتها: 2016

30- هيئة الأمم المتحدة للمرأة (2018): تحويل الوعود إلى أفعال – المساواة بين الجنسين في خطة التنمية المستدامة لعام 2030

31- شبكة حلول التنمية المستدامة + أكاديمية الإمارات الدبلوماسية / مجموعة البنك الدولي: تقرير مؤشر ولوحات متابعة أهداف التنمية المستدامة – المنطقة العربية 2019

قائمة الجداول:

الجدول	العنوان	الصفحة
1	نسبة زواج الأطفال في بعض مناطق العالم وفي دول مختارة %	10
2	نسبة زواج الأطفال حتى سنّ15 وسن 18 (%) ومعدل الولادات لدى المراهقات لكل 1000 فتاة 15-19 سنة في الدول العربية.	13
3	تقاطع نسبة زواج الأطفال مع مؤشرات صحية واجتماعية أخرى في البلدان العربية	15
4	تقاطع نسبة زواج الأطفال مع مؤشرات صحية واجتماعية أخرى في المناطق العربية دون الإقليمية	16
5	التوازي بين معدل زواج الأطفال وعدد من المتغيرات الأخرى في بعض بلدان إفريقيا جنوب الصحراء	16
6	استراتيجيات وخطط وطنية للنهوض بالمرأة	28
7	أمثلة مختارة من آليات التنسيق الإقليمي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية	30
8	توفّر البيانات الخاصة بمؤشرات النوع الاجتماعي للهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة في الدول العربية	38

قائمة الأشكال:

الشكل 1: **نسبة زواج الأطفال حتى سنّ15 وسن 18 (%)** **ص 13**

الشكل 2: لوحة متابعة أهداف التنمية المستدامة واتجاهاتها في الدول العربية–الهدفان 3 و 5 ص 40